

بسم الله الرحمن الرحيم

محاسبة الضرائب والزكاة

إعداد:

د/ إبراهيم فضل المولى البشير

د/ مازن عبد الله إبراهيم

أ/ ناهد علي محمد عبد الماجد

مراجعة:

د/ أسعد مبارك حسين

د/ كمال الدين محمد هاشم

المقدمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، الحمد والثناء لله الذي وفقنا في كتابة وجمع مادة هذا الكتاب، الأولى والآخرة على التوفيق في كتابة وجمع معلومات وبيانات هذا الكتاب ، والذي يهدف إلى تزويد طالب الدراسات التجارية والمصرفية (المساق الخدمي) بالمعارف والاتجاهات والمهارات التقنية التي تجعله قادرا على الإلمام بحاسبة الضرائب و مواكبة المستجدات العصرية في المجالات والعلوم التجارية وذلك في إطار خطة التطوير التقني للتعليم الفني.

وقد إقتضت عملية التطوير الآتي :

- 1/ تعرف مفهوم وأهداف وأنواع الضرائب.
- 2/ شرح ضريبة أرباح الأعمال.
- 3/ توضيح ضريبة الدخل الشخصي.
- 4/ التمكن من حساب الضريبة على القيمة المضافة.
- 5/ الضريبة على صافي الأرباح الرأسمالية الثابتة.

قائمة المحتويات

الموضوع	الصفحة
الوحدة الأولى: مفهوم وأهداف وأنواع الضرائب	
الدرس الأول: تعريف الضريبة وموقف الاسلام منها	
الدرس الثاني: أهداف الضريبة	
الدرس الثالث: القواعد أو المبادئ الأساسية لفرض الضريبة	
الدرس الرابع: أنواع الضريبة	
الوحدة الثانية : ضريبة أرباح الأعمال	
الدرس الأول: التعريف بضريبة أرباح الأعمال	
الدرس الثاني: الأرباح الخاضعة لضريبة أرباح الأعمال	
الدرس الثالث: التثبيت من الدخل الخاضع لضريبة أرباح الأعمال	
الدرس الرابع : حساب الدخل الخاضع للضريبة	
الوحدة الثالثة: ضريبة الدخل الشخصي	
الدرس الأول: التعريف بضريبة الدخل الشخصي	
الدرس الثاني: الدخل الخاضع للضريبة	
الدرس الثالث: حساب قيمة الضريبة	
الدرس الرابع: التهرب الضريبي	
الوحدة الرابعة: الضريبة علي القيمة المضافة	
الدرس الأول: التعريف بضريبة القيمة المضافة	
الدرس الثاني: خصائص وسلبات الضريبة علي القيمة المضافة	
الدرس الثالث: التسجيل في القيمة المضافة	
الدرس الرابع: حساب الضريبة علي القيمة المضافة	
الدرس الخامس: تحصيل الضريبة علي القيمة المضافة	
الوحدة الخامسة: الضريبة علي صافي الأرباح الرأسمالية الثابتة والمنقولة	
الدرس الأول: التعريف بضريبة الأرباح الرأسمالية الثابتة	
الدرس الثاني: الإعفاء من ضريبة الأرباح الرأسمالية الثابتة	
الدرس الثالث: إيرادات رؤوس الأموال المنقولة الخاضعة للضريبة	
الدرس الرابع: مداخل الإيرادات الخاضعة للضريبة	
الدرس الخامس: إعفاءات ضريبة إيرادات رؤوس الأموال المنقولة	

	الوحدة السادسة: محاسبة الزكاة
	الدرس الأول: مفهوم الزكاة و حكمها
	الدرس الثاني: اقرارات وتقدير الزكاة
	الدرس الثالث: مصارف الزكاة
	لدرس الرابع: الاموال التي يجب فيها الزكاة
	الدرس الخامس: زكاة المهن الحرة
	الدرس السادس: زكاة المرتبات والاجور
	الدرس السابع: نشاط المستغلات

الوحدة الأولى

مفهوم وأهداف وأنواع الضرائب

أهداف الوحدة

باستكمال دراسة هذه الوحدة يكون الطالب قادراً على أن:

1. يوضح مفهوم الضريبة.
2. يشرح موقف الإسلام من الضريبة.
3. يحدد أهداف الضريبة.
4. يتعرف القواعد أو المبادئ الأساسية لفرض الضريبة.
5. يوضح أنواع الضرائب.

الدرس الأول

تعريف الضريبة وموقف الإسلام منها

أولاً: تعريف الضريبة وعناصرها

هنالك عدة تعريفات للضريبة منها :

1/ اقتطاع مالي إجباري (غير عقابي) تحدده الدولة ويلزم الأشخاص- الطبيعيين و المعنويين - بأدائه للدولة بصفة نهائية وبلا مقابل تمكيناً للدولة من القيام بوظائفها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

2/ فريضة إلزامية وليست عقابية يلزم المكلفين الطبيعيين أو المعنويين على أساسها بتحويل بعض الموارد الخاصة بهم للدولة جبراً وبصفة نهائية وبدون مقابل لتحقيق ما تسعى إليه الدولة من أهداف طبقاً لقواعد ومعايير محددة.

3/ إلزام نقدي على الفرد يؤدي للدولة طبقاً لقواعد محددة بإعتباره عضواً في المجتمع ويكون دفعها دون مقابل معين لا لغرض إنفاقها للصالح العام فحسب، بل بغية تحقيق الرفاهية لجميع أفراد المجتمع .

من هذا التعريف يتبين لنا أن الضريبة تتكون من العناصر الآتية:

أ/ أنها دون مقابل : وهذا يميزها عن الرسوم التي تكون مقابل أداء الخدمة.

ب/ أنها مال نقدي: تستوفى في صور مبالغ نقدية ولا يجوز ادائها في صورة خدمات شخصية أو عينية.

ج/ أنها إلزامية : فهي جبرية لا يجوز الإمتناع عن دفعها .

د/ أنها تؤدي للدولة : فهي تستوفى لصالح الدولة.

هـ/ أنها تؤدي طبقاً لقواعد محددة : تستوفى تبعاً لأسس ومبادئ محددة، ومن أهمها، العدالة واليقين والملائمة والاقتصاد في نفقات الجباية والمرونة والاستقرار.

ز/ أنها تؤدي بإعتبار الفرد عضواً في المجتمع :مكلف بها كل فرد يعيش في أرض الدولة ويستظل بسمائها.

ح/ إستخدامها في تحقيق الرفاهية لكافة أفراد المجتمع.

ط/ إنفاقها للمصالح العام : تتفق في إصلاح حال الأفراد وشؤون الدولة.

ثانياً : موقف الإسلام من الضرائب:

اختلف العلماء في ذلك:

1-الرأي الأول: التحريم

التحريم المطلق مستدلين في ذلك بأن الضرائب لم تكن معروفة في صدر الإسلام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين من بعده. حيث أكدت الشريعة على حرمة مال المسلم فلا يؤخذ منه شيء غير الزكاة فهي الفريضة المالية الوحيدة التي أوجبها الله والتي لا يجوز أن يؤخذ من المسلم غيرها إلا ما تجود به نفسه من غير إكراه ولا جبر.

2-الرأي الثاني: الجواز

الجواز بشروط بحجة أن أموال الزكاة لا يجوز صرفها في المصالح العامة والتي اتسعت في الوقت الحاضر استجابة لمتطلبات الحياة المعاصرة و يجوزون أخذ الضريبة من الموسرين القادرين ولكن بشروط معينة مثل:

أ. الضرورة الملحة إلى المال وعدم وجود مورد آخر للدولة غير فرض الضرائب.

ب. توزيعها على الرعاية بالعدل ووفقاً للقدرة المالية للمكلف.

ج. إنفاقها في مصالح الأمة لا في الشهوات.

د. إجماع أهل الرأي و الشورى في الأمة على فرضها.

تدريب:

ما موقف الاسلام من الضرائب؟

الدرس الثاني

أهداف الضريبة

تعد الضريبة أحد مظاهر التضامن الاجتماعي الذي يحتم على كل فرد تحمل نصيبه من أعباء الدولة دون إخلال بالتوازن بين مصالح العامة والمصالح الفردية. ويمكن إيجاز أهم أهداف الضريبة في الآتي:

1. أهداف مالية:

حيث تعتبر الضريبة مصدراً رئيسياً من مصادر إيرادات الدولة للمساهمة في تمويل جانباً من نفقاتها العامة، كما أن الضريبة أداة مساعدة لتنفيذ السياسات المالية المختلفة للدولة **مثل** سياسة معالجة التضخم النقدي وسياسة تغطية العجز في ميزان المدفوعات.

2. أهداف اقتصادية:

تحقيق التوازن الاقتصادي ويتم ذلك عن طريق:

- حماية الصناعات الوطنية من منافسة الصناعات الخارجية بفرض ضرائب على الاستيراد الخارجي.
- تشجيع الاستثمار الأجنبي وذلك بإعفاءها من الضرائب **مثل** الإعفاء الضريبي لمدة قد تكون 5 أو 10 سنوات أو تخفيض سعر الضرائب عليها.
- توجيه الموارد الاقتصادية المتاحة نحو استثمارات معينة وحجبه عن استثمارات أخرى.
- الحد من السلع الاستهلاكية وتوجيه فوائض الدخل للادخار وذلك بفرض ضرائب عالية على هذه السلع الاستهلاكية أو خفض سعر الفائدة على الادخار.
- التأثير على المستوى العام للأسعار. وذلك في حالة التضخم تقوم الدولة بفرض ضرائب مرتفعة على السلع وفي حالة الكساد تقلل الضريبة.

3. أهداف اجتماعية:

- حيث تسهم الضريبة في تحقيق بعض الأغراض الاجتماعية من أهمها:
- الحد من التفاوت بين الدخل وذلك عن طريق تطبيق نظام الأسعار التصاعدية للضريبة على دخول الأفراد.

- تشجيع النسل عن طريق منح إعفاءات ضريبية معينة عندما يزيد عدد أفراد الأسرة عن عدد معين، وفرض ضرائب بأسعار مرتفعة على الأعزب كما هو الحال في المملكة المتحدة.
- إنفاق حصة الضريبة على التعليم، الصحة، الأمن بحيث يستفيد منها الفقراء و الأغنياء على السواء.
- فرض ضرائب على السلع الضارة كالتدخين وإِنفاق الحصة لمكافحة التدخين أو مشاريع تفيد المجتمع.

4. أهداف سياسية:

- قد تستخدم الدولة الضريبة لتحقيق غرض سياسي **مثل** :
- تشجيع المعاملات مع دولة معينة صديقة دون غيرها، ويتم تنفيذ ذلك عن طريق الإعفاءات الجمركية وما في حكمها.
- كما تستخدمها الدول كأداة لتأكيد سيادتها وتبسيط نفوذها على كل ما يقع داخل حدودها الإقليمية.

أهداف دينية:

- يمكن للدولة أن تستخدم الضريبة للمحافظة على مبادئ الدين ومقوماته كما يلي:
 - إعفاء الكتب والمؤلفات الدينية من الضرائب غير المباشرة.
 - إعفاء مشتريات الجمعيات الدينية من الضرائب المباشرة.
 - إطلاق حدود التبرعات للجمعيات الدينية.
- وقد يحدث عند تطبيق نظام الضريبة تعارضاً بين الأهداف السابقة بعضها مع البعض **مثلاً** لتعارض بين الأهداف المالية و الأهداف الاجتماعية أو الأهداف المالية و الأهداف الدينية وفي كل الأمور يجب على واضع النظام الضريبي أن يسعى إلى تحقيق التكامل والتنسيق بين الأهداف المتعددة للضريبة وأن يعمل على تحقيق التوازن ويزيل التعارض بقدر الإمكان.

تدريب:

عدد أهداف الضرائب.

الدرس الثالث

القواعد أو المبادئ الأساسية لفرض الضريبة

وضع علماء الاقتصاد في نهاية القرن الثامن عشر بعض القواعد التي يجب توافرها في الضريبة حتى توصف بأنها جيدة، ولكن يلاحظ أن التطبيق العملي لنظم الضرائب في معظم الدول يحد عن هذه القواعد، ويتولد عن ذلك ما يسمى بالظلم الاجتماعي. ومن الواضح أن أي دولة في العالم تفرض الضرائب لتحقيق أهداف تسعى إليها. ولكي تتمكن الدولة من تحقيق هذه الأهداف يجب أن تراعي قواعد أساسية عند فرض الضرائب.

قواعد و مبادئ فرض الضريبة:

1. قاعدة العدالة (قاعدة المساواة) أو (العمومية):

مفهومها: مساهمة كل فرد في تحمل أعباء الدولة وفقاً لمقدرته التكليفية، أي ما يعود عليه من دخل. أي أن يتم توزيع الأعباء الضريبة على المكلفين بصورة عادلة على جميع الأشخاص و الدخول بلا استثناء وبصورة تتناسب مع مقدرة المكلف المالية. أي بالقدر الذي تتساوى فيه تضحيتة مع تضحية غيره من الخاضعين للضريبة. ويتم ذلك بتطبيق:

- العدالة الأفقية: تعني معاملة المكلفين المتشابهين في الظروف معاملة متشابهة.
- العدالة الرأسية: تعني معاملة المكلفين المختلفين في الظروف معاملة مختلفة.

ويتم قياس الظروف بالنسبة للمكلفين وفقاً للمبادئ التالية:

أ- مبدأ المنفعة الحدية: وهي المنفعة المضافة للوحدات الإضافية في الدخل. فالضرائب يمكن أن تربط بالمنفعة الحدية للمكلف وبالتالي يتم معاملة المتشابهين في المنفعة معاملة متشابهة ومعاملة المختلفين في المنفعة معاملة مختلفة.

ب- مبدأ المنفعة من الضرائب: وهي ما يدفعها المكلف من الضرائب يجب أن يتناسب طردياً مع المنفعة المستلمة. فالمكلفون الذين يستفيدون من الخدمات التي تقدمها الدولة يجب أن يدفعوا ضرائب عالية و العكس صحيح.

ج- المقدرة على الدفع: وهي مقدرة المكلف على الدفع بغض النظر عن المنافع المتحصل عليها. فالمكلف الذي لديه قدرة عالية على الدفع يتوجب عليه أن يدفع ضريبة أعلى و العكس صحيح.

يلاحظ أن كل مبدأ من هذه المبادئ يواجهه صعوبة في التطبيق للوصول إلى عدالة تامة. ولكن يمكن عن طريق هذه المبادئ التوصل إلى عدالة نسبية تستطيع الإدارة التشريعية الاعتماد عليها عند فرض الضرائب.

2. قاعدة اليقين (الوضوح والدقة):

مفهومها: يعني أن يكون كل فرد على بينة بمقدار وميعاد الضريبة وطريقة جبايتها بدرجة من الدقة و لا يتم ذلك إلا من خلال وضوح النظم والمراسيم والتعليمات والإجراءات والنماذج و الإقرارات.

وذلك يعني أن تكون أحكام الضريبة من حيث تعليماتها وأسعارها ومواعيد تحصيلها واضحة للممول وكذلك يجب أن يكون النظام الضريبي واضحاً بحيث يفهمه الجميع دون عناء أو التباس، وحتى لا تكون نصوصه عرضة للتأويل والتفسير من قبل المصلحة الضريبية أو من قبل المكلف نفسه.

3. قاعدة الملائمة:

مفهومها: وتعني تحصيل الضريبة في الوقت المناسب للمكلفين حتى تكون مناسبة لظروفهم وأحوالهم مما يجعل عملية دفع الضريبة سهلة ومقبولة. أي أن يتم المطالبة بدفع الضريبة في أوقات تتلاءم مع ظروف المكلفين وذلك بأن يتم اختيار الوقت المناسب للمكلفين لسداد المستحق عليهم من ضرائب. **مثال** عند حصول المكلف على المرتب أو عند انتهاء السنة المالية بالنسبة للشركات.

4. قاعدة الاقتصاد (مبدأ الإنتاجية):

مفهومها: ويقصد بها ضرورة أن يكون هناك اقتصاد في نفقات تحصيل الضريبة حيث تفضل الضرائب القليلة في نفقات التحصيل عن الضرائب المرتفعة في نفقات التحصيل. أي أن تكون تكاليف تحصيل الضريبة ضئيلة بالمقارنة بحصيلتها. حيث يجب أن تحصل الضريبة بأقل تكاليف ممكنة بحيث لا يضيع على الدولة جزء كبير من الإيرادات في سبيل الحصول عليها. ويصبح بالتالي فرضها أمراً غير منتج من الناحية المالية للدولة. ولكي لا تلجأ الدولة إلى فرض ضرائب إضافية.

5. قاعدة المرونة:

مفهومها: يقصد بها أن يساعد النظام الضريبي على زيادة حصيله الضريبية كلما زاد الدخل القومي وبالعكس، بمعنى أن يكون هناك علاقة طردية بين الدخل القومي وحصيله الضرائب. أي أن يتكيف النظام الضريبي مع تغير الظروف الاقتصادية فتزيد الحصيله في فترات التضخم وتتناقص في فترات الانكماش.

6. قاعدة الاستقرار:

مفهومها: ويقصد بها أن تتسم أحكام النظام الضريبي بنوع من الثبات، بحيث لا تتغير أحكامه بصورة متكررة تجعل من الصعب على المكلف ملاحقة تعديلاته وهذا يضعف من قاعدة اليقين. بمعنى أن تتوفر في أحكام الضريبة نوع من الاستقرار بحيث لا تتغير من فترة إلى أخرى إلا في حدود ما هو ضروري وحتمي. و أن تتميز أحكامها بنوع من الثبات النسبي.

7. قاعدة الإقليمية:

بمعنى أن يطبق قانون الضرائب داخل الإقليم وألاّ يتعداه إلى أقاليم الدول الأخرى فيخضع للضريبة كل شخص طبيعي أو معنوي داخل الدولة باعتبارها صاحبة السيادة على أراضيها.

8. قاعدة السنوية:

أن يحاسب الممول عما حصل عليه من دخل وخلال فترة زمنية مدتها سنة قد تكون ميلادية أو هجرية ويستند ذلك إلى ميزانية الدولة التي يتم إعدادها على أساس سنوي والتي تعتبر الضرائب جزء منها.

9. قاعدة التنسيق بين الأهداف:

يقصد بها أن لا تتعارض أهداف الضرائب مع بعضها. **مثال:** أن لا تفرض الدولة ضرائب على الصادرات للحصول على الأموال وفي نفس الوقت تشجع الإنتاج المحلي.

10. قاعدة إمكانية التطبيق:

يقصد بها أن تكون الضريبة ممكن تطبيقها على المكلفين من الناحية العملية. حيث لا يبالغ بها. **مثال:** فرض ضرائب غير مباشرة على المزارعين.

وبالإضافة إلى المبادئ الأساسية السابقة لفرض الضريبة هناك أمور يجب أخذها في الحسبان عند فرض الضريبة على المكلف وهي كالتالي:

- خصم الديون التي يتحملها الممول: يجب خصم الديون التي على الممول حتى ولو كانت ديوناً شخصية وذلك على أساس أنها تضعف من مقدرة الممول على التغطية الضريبية من الإيراد الخاضع قبل الوصول للوعاء الضريبي.

- التمييز في المعدلات الضريبية: من الملاحظ أن إيرادات مصدره رأسمال يعتبر من غير طبيعة الإيراد الذي مصدره العمل أو طبيعة الإيراد الذي يكون مصدره تفاعل العمل ورأس المال، فاستثمار رأسمال وحده يكاد يؤدي إلى زيادة دائمة فيه، في حين أن العمل والمجهود البشري يتناقضان تدريجياً، ويرى كثير من فقهاء الضريبة أن يكون معدل الضريبة في الحالة الأولى أكبر منه في الحالة الثانية، على أن يختار معدل وسط للإيراد الناتج عن تفاعل العمل ورأسمال معاً.

تدريب:

عدد قواعد فرض الضريبة.

الدرس الرابع

أنواع الضريبة

تصنف لضرائب إلى مجموعة من الأنواع بناءً على أسس معينة، وهناك تصنيفات متعددة للضرائب

منها:

- الضرائب المباشرة و الضرائب غير المباشرة.
- ضرائب شخصية و ضرائب عينية.
- الضرائب النسبية و الضرائب التصاعدية بالشرائح.
- الضرائب النوعية (المتعددة) و الضرائب الموحدة.
- الضريبة على الدخل و الضريبة على الثروة.

النوع الأول: الضرائب المباشرة و الضرائب غير المباشرة:

1/ الضرائب غير المباشرة: التي يمكن نقل عبئها إلى شخص آخر حيث أن من يدفعها لا يتحملها وهي ضرائب تفرض على الإنفاق الذي يستخدم فيه الدخل.

2/ الضرائب المباشرة: التي تفرض على الدخل وليس الإنفاق ويكون الإتجاه إلى الدخل فيقاس وترتبط الضريبة عليه مباشرة، فهي مرتبطة باسم الشخص الذي تفرض عليه، حيث أن من يدفعها يتحملها بصفة نهائية، ويتم تحصيلها طبقاً لجدوال رسمية تتضمن أسماء المكلفين وقيمة الضريبة المستحقة على كل منهم. ويشمل هذا النوع الآتي:

أ/ الضرائب رأسمالية: أي التي تنصب على رأس المال نفسه سواء ثابت أو منقول كضريبة التركات.
ب/ ضرائب الدخل: أي فرض ضريبة على الدخل الذي يحققه الممول نتيجة لمزاولة أوجه النشاط المختلفة وهي تنقسم إلى:

الضريبة على الأفراد: وهي ضريبة مصدر دخلها العمل أو العمل و رأس المال معاً.

الضريبة على الشركات: وهي ضريبة مصدر دخلها رأس المال فقط.

الإختلاف بين الضريبة المباشرة والضريبة غير المباشرة:

1- الإتجاه الإداري:

الضريبة المباشرة يتم تحصيلها وفقاً لجداول رسمية تتضمن أسماء المكلفين و قيمة الضريبة المستحقة على كل منهم، اما الضريبة غير المباشرة فهي التي تخصم عند توافر وقائع معينة يحددها التشريع الضريبي لتداول السلع و الخدمات.

2- إمكانية نقل العبء الضريبي:

الضريبة المباشرة لا يمكن نقل العبء الضريبي من شخص الى اخر، اما الضريبة غير المباشرة فيمكن نقل العبء الضريبي من شخص الى اخر مثل الضريبة على القيمة المضافة حيث يتحمل عبئها المستهلك وليس البائع.

3- ثبات و إستقرار العناصر الخاضعة للضريبة:

الضريبة المباشرة تفرض على عناصر تتميز بالديمومة و الإستمرار ومزاولة النشاط او التمتع بحقوق الملكية، اما الضريبة غير المباشرة فهي تفرض على عناصر ذات طابع حركي غير مستقر كإستهلاك و تداول السلع.

4- الضرائب المباشرة تنصب على المال نفسه سواء كان دخل او ثروة، واما الضرائب غير المباشرة فتفرض على استعمالات المال اي انفاق و استخدام و انفاق المال على السلع و الخدمات.

النوع الثاني: ضرائب شخصية وضرائب عينية:

- الضريبة الشخصية:

وهي تلك التي يتم ربطها باسم شخص طبيعي ويقصد بها سريانها على الإيراد الذي يحصل عليه الممول ولكنها تراعي الظروف الشخصية للممول حيث إنها لا تفرض على إجمالي الدخل وتسمح بخصم تكاليف الحصول عليه، و تعفي جزء من الدخل لمقابلة المصروفات المعيشية وكذلك سعرها تصاعدي يرتفع بزيادة الدخل الخاضع للضريبة. ومن أمثلتها: الضريبة على الأفراد.

- الضريبة العينية:

وهي تلك التي يتم ربطها باسم شخص معنوي (اعتباري) ويقصد بها سريانها على الإيراد دون النظر إلى شخصية صاحبه، فلا ينظر إلا للمادة الخاضعة للضريبة. من أمثلتها الضريبة على الشركات.

النوع الثالث: الضرائب النسبية والضرائب التصاعدية بالشرائح:

- الضرائب النسبية:

الضريبة النسبية يقصد بها تلك الضريبة المفروضة بسعر ثابت على المادة الخاضعة للضريبة بحيث يتساوى سعر الضريبة أمام كل من القيمة الكبيرة والقيمة الصغيرة للمادة المفروض عليها الضريبة. فإذا فرضت الضريبة بسعر 10% مثلاً فإن هذا السعر يسري على جميع الدخول بغض النظر عن تفاوت أحجامها. وتمتاز الضريبة النسبية بالبساطة والسهولة في التطبيق بسبب ثبات السعر كما أنها تحقق العدالة بين الممولين لأنها تعامل الجميع معاملة واحدة وكذلك فهي رفيعة بدخول الأفراد وثرواتهم إذ لا يصل بها الأمر حد مصادرة الشرائح العليا من الدخول الكبيرة. ولكن أمر عدالتها محل انتقاد يتضح أمره عند تناول الضرائب التصاعدية وعليه فلم يلق هذا النوع من الضرائب قبولاً لدى معظم الأنظمة الضريبية، لعدم عدالته إذ يكون العبء النسبي للضريبة أكبر بالنسبة للممولين ذوي الدخول المنخفضة عنه بالنسبة لذوي الدخول المرتفعة.

- الضرائب التصاعدية:

الضريبة التصاعدية فتعرف بأنها تلك الضريبة التي يزداد سعرها مع ازدياد قيمة المادة الخاضعة للضريبة. وطبقاً لهذه الضريبة يتم تقسيم الدخل الخاضع للضريبة إلى عدة شرائح ويطبق على كل شريحة سعر خاص بها ويزداد سعر الضريبة بزيادة الدخل الخاضع لها. وعلى ذلك يخضع الدخل لعدة أسعار بقدر ما يحتويه من شرائح.

مثال:

الشريحة	المبلغ	سعر الضريبة
الشريحة الأولى	757.5	اعفاء
الشريحة الثانية	أول 10 جنيه	5%
الشريحة الثالثة	أول 20 جنيه	10%
الشريحة الرابعة	ما زاد عن 20 جنيه	20%

النوع الرابع: الضرائب النوعية و الضرائب الموحدة:

- الضرائب النوعية (المتعددة):

ويقصد بذلك أن تفرض عدة ضرائب على كل فرع من فروع من الدخل المستقلة والتي لا تربطها رابطة او علاقة، ويكون لكل ضريبة نظامها الخاص الذي يختلف عن غيرها من الضرائب الأخرى. أو بمعنى آخر: تفرض ضريبة مستقلة على الدخل الناتج عن كل فرع من فروع الدخل المختلفة.

وفي الضرائب النوعية يمكن التمييز في المعاملة الضريبية بين فروع الدخل المختلفة حسب مصدر هذا الدخل، فيمكن ان تفرض الضريبة على الدخل الناتج عن عنصر العمل بسعر (معدل) منخفض نسبياً، بينما تفرض ضريبة بسعر معتدل على الدخل المختلط الناتج عن تضافر عنصر رأس المال، و تفرض ضريبة بسعر مرتفع نسبياً على الدخل الناتج من عنصر رأس المال المجرد.

وتقوم الضرائب النوعية على أساس التمييز بين الدخول المختلفة فتفرض ضريبة على دخول العقارات، وأخرى على الأرباح التجارية و الصناعية، وثالثة على المرتبات و الأجور، ورابعة على دخول المهن الحرة وهكذا. وكما أن نظام الضرائب النوعية يعطي السلطات العامة مرونة في استخدام عدد أكبر من أدوات السياسة الضريبية يمكن من خلالها زيادة أسعار الضرائب بصورة مرنة على بعض الدخول دون غيرها، مراعاة لمقتضيات الأحوال الاقتصادية والاجتماعية و السياسية.

- الضرائب الموحدة:

ويقصد بذلك أن تفرض ضريبة واحدة على مجموع الدخول المختلفة التي يحصل عليها الممول من كافة المصادر دون إعتبار لإختلاف طبيعة مصدرها بعد منح صاحبها إعفاء واحد فقط.

فعلى سبيل المثال:

الطبيب مثلاً صاحب المهنة الحرة الذي يحقق دخلاً من هذه المهنة، وفي نفس الوقت يملك مزرعة تدر عليه دخلاً بالإضافة إلى أنه يملك أسهماً تحقق له ربحاً، تجمع هذه الدخول كلها لتكوّن وعاءً واحداً وتقرض عليه ضريبة واحدة تمثل الضريبة على دخل الطبيب. وهذه الضريبة تصاعدية عادة يزيد سعرها بزيادة المادة الخاضعة للضريبة.

وتأخذ الدول المتقدمة عادة بنظام الضريبة الموحدة ويرجع السبب في ذلك إلى ارتفاع مستويات الدخول، وإلى انتشار الوعي الضريبي ومستوى الثقافة التعليم في هذه الدول.

النوع الخامس: الضريبة على الدخل و الضريبة على الثروة:

- الضريبة على الدخل:

و هي ضريبة تفرض على الدخل أو الإيرادات التي يحققها الكلفين من مزاولة الأنشطة المختلفة مثل الدخل الناتج عن النشاط التجاري، أو الصناعي، أو الدخل الناتج من المهن الحرة أو المهن غير التجارية، أو الدخل الناتج من الإستثمار في الأوراق المالية و الدخل الناتج عن العمل. وفرض الضرائب على الدخل هو السائد في معظم الدول.

- الضريبة على الثروة:

وهي ضريبة تفرض على رأس المال الثابت و المنقول مثل الضريبة على التراكات. و الأصل ان تكون الضريبة على الدخل لان الدخل يتصف بالإستمرارية، وأما فرض ضريبة على الثروة فإنها نادرة وتفرض وفقاً لظروف و مبررات معينة.

مبررات فرض ضريبة على الثروة:

- العديد من الدول في الوقت الحاضر تفرض ضريبة على الثروة وذلك لعدة إعتبارات و مبررات منها:
 - ترى الدول ذات التوجهات الإشتراكية ان الضريبة على الثروة وسيلة تدريجية لنقل الملكية الخاصة لعنصر الإنتاج إلى ملكة الدولة او الملكية العامة او على الأقل تساعد في إلغاء الفوارق بين الثروات في المدى الطويل.
 - يعتبرها البعض وسيلة عادلة في توسيع العبء الضريبي على أساس ما يمتلكه الأشخاص من عناصر الثروة في وقت محدد.
 - يعتبر البعض ان الدولة بجانب حقها في فرض ضريبة على دخل الأفراد لها الحق في إسترداد جانب من أموالهم.
 - يرى البعض اللجوء لهذه الضريبة عندما تتعرض الدولة إلى أزمات فادحة قد تهدد مالية الدولة، حيث يترتب على هذه الضريبة حصول الدولة على دفعة واحدة على قسط آخر من رؤوس الأموال.
- أما الإنتقادات التي وجهت لهذا النوع من الضرائب فهي:
- صعوبة تحديد وحصر عناصر الثروة الخاضعة للضريبة لما لها وما يثيره من مشكلات تقييم الثروات.
 - تؤدي إلى تآكل الثروات.
 - إنها تنتزع جزء من رأس المال المدخر.

تدريب: ما الفرق بين الضريبة النسبية والتصاعدية؟

التقويم الختامي:

1. عرف الضريبة؟
2. وضّح موقف الإسلام من الضريبة.
3. ما أهداف الضريبة؟
4. أذكر القواعد أو المبادئ الأساسية لفرض الضريبة.
5. وضّح أنواع الضرائب.

الوحدة الثانية

ضريبة الدخل الشخصي

أهداف الوحدة

باستكمال دراسة هذه الوحدة يكون الطالب قادراً على أن:

1. يوضح مفهوم ضريبة الدخل الشخصي.
2. يحدد الدخل الخاضع لضريبة الدخل الشخصي.
3. يحدد معدلات الضريبة السنوية وفقاً لشرائح الدخل المختلفة.
4. يوضح صور التهرب الضريبي المشروع وغير المشروع.
5. يحسب ضريبة الدخل الشخصي السنوية والشهرية.

الدرس الأول

التعريف بضريبة الدخل الشخصي

تم إخضاع الدخل الشخصي للضريبة لأول مرة عام (1964م)، وهي ضريبة تفرض على الدخل الذى يتحصل عليه الافراد الطبيعيين من تأدية الاعمال لاطراف اخرى(المخدمين)، وبالتالي فهى ضريبة تفرض على مرتبات و اجور العاملين فى القطاعين العام و الخاص.

مفهوم الدخل الشخصى:

الدخل الشخصى هو المصطلح الذى استخدم بواسطة نظام الضرائب السودانى للتعبير عن المرتبات و الاجور و ما فى حكمها من المزايا النقدية و العينية التى تمثل الايرادات او الدخول الناتجة عن عنصر العمل الذى يؤديه الشخص لحساب الغير و هو المخدم فى القطاعين العام و الخاص. و فى السودان تفرض الضريبة على:

1-الشخص المقيم: اذا تحقق الدخل داخل السودان.

2-الشخص المقيم: اذا تحقق الدخل خارج السودان.

خصائص ضريبة الدخل الشخصى:

تتميز ضريبة الدخل الشخصى بعدة خصائص تميزها عن أنواع الضرائب الأخرى:

1. **ضريبة تفرض على الدخل الناتج عن العمل:** تسرى الضريبة على دخل

الاشخاص الطبيعيين الناتج عن عملهم لحساب الغير- اى العلاقة التعاقدية بين

العامل و رب العمل التى تحدد العمل و مقابله من المزايا النقدية و العينية.

2. **ضريبة شخصية:** تراعى الضريبة الوضع الشخصى للممول و بالتالى فأنها لا

تفرض على اجمالى الدخل، بل انها تسمح بخضم نفقات الحصول على الدخل، كما تمنح العاملين حدا للاعفاء اكبر من الاعفاء فى الايرادات الاخرى مراعاتا للاوضاع الشخصية للممول، و سعرها تصاعدى و ليس ثابت.

3. **ضريبة سنوية:** بالرغم من استحقاق الضريبة شهريا و توريدها لديوان الضرائب عند صرف اى مبلغ للمستفيد، الا ان ضريبة الدخل الشخصى ضريبة تحسب على اساس الايراد السنوى، ومعدلات الضريبة معدلات سنوية.

4. **تخضم من المنبع (المصدر) آي سهلة التحصيل:**

تستقطع الضريبة و تخضم من المصدر مباشرةً ، وتستقطع من المرتبات و الاجور بواسطة المخدم و تورد لديوان الضرائب خلال الخمسة عشرة يوما الاولى من الشهر. بالرغم من ذلك فإن تحصيل هذه الضريبة تقابله بعض الصعوبات مثل تهرب افراد القطاع الخاص عن الافصاح عن الأجور الحقيقية للعاملين بقصد تخفيف العبء مما يؤدي إلى عدم الوصول إلى الدخل الفعلي للمكلفين.

تدريب:

ماذا نعني بالدخل الشخصى؟

الدرس الثاني

الدخل الخاضع للضريبة

الدخل الذى يحققه الشخص فى مقابل وظيفة يؤديها لشخص آخر . و يشمل الدخل الخاضع للضريبة اجمالى المرتب او الاجر للممول ناقصا البنود غير الخاضعة للضريبة.

- **الأجر:** هو لفظ يطلق للتعبير عن ما يتقاضاه العامل نظير ما أداه من عمل، ويتم دفعه عادةً على فترات متقاربة يومية أو أسبوعية أو شهرية.
- **المرتب:** هو المبلغ الذي يستحقه العامل أو الموظف مقابل ما يؤديه من أعمال للحكومة أو المنشآت أو الشركات أو الهيئات العامة والخاصة، ويتسم المرتب بأنه عمل يغلب عليه الطابع الذهني وأنه دوري يدفع كل شهر غالباً .

ويتكون الدخل الخاضع للضريبة وفقاً للقرار الإداري رقم (20) لعام 2006م والذي تناول معالجة البدلات والعلاوات والمقبوضات الأخرى ومدى خضوعها للضريبة وذلك كما يلي:

وُلأً : المرتب الاساسى .

ثانياً: البدلات و العلاوات .

ثالثاً: المزايا العينية .

رابعاً: الدخول العرضية .

ثانياً: البدلات و العلاوات: مبلغ نقدي ثابت يدفع بواسطة المخدم الى العامل بصورة منتظمة بالاضافة للمرتب الاساسي لمقابلة متطلبات محددة للعاملين.

تقسم العلاوات و البدلات الى ثلاثة انواع:

أ- علاوات و بدلات معفاة كلياً من الضريبة.

ب-علاوات و بدلات خاضعة للضريبة جزئياً .

ج- علاوات و بدلات خاضعة كلياً للضريبة.

أ- العلاوات و البدلات المعفاة كلياً من الضريبة:

تشمل الاتى:

1-استقطاع جارى المعاش او التأمين الاجتماعى لمخصصات ما بعد الخدمة.

2-الجزء المستبدل من المعاش.

3-مكافأة نهاية الخدمة.

4-مرتب الانذار عند الفصل من العمل.

5-التعويض [عند الاصابة او الفصل من العمل].

6-العلاوة الموحدة للمبعوثين فى الدراسة بالجامعات و المعاهد العليا و المراكز البحثية.

7-بدل كتب و سكرتارية [لاعضاء هيئة التدريس و الباحثين فى المجال العلمى].

8-بدل مباحث [ضباط الشرطة].

9-علاوة أمن [الضباط والجنود].

10- بدل الاستعداد [القوات النظامية].

اعفاءات اخرى:

هناك اعفاءات اخرى للعاملين بالقطاعين العام و الخاص و هي:

1-الاعفاء العمرى:

- العاملون بالقطاع العام و بلغوا 50 عاما من العمر او قضاوا 25 عاما بالخدمة، و يستثنى من ذلك مكافآت و مخصصات رئيس و اعضاء مجالس الادارة بالقطاع الخاص.

- العاملون بالقطاع الخاص و بلغوا 50 عاما من العمر بشرط ان يكون الاعفاء فى حدود اقصى مرتب فى الهيكل الراتبى للحكومة (600 جنيه فى الشهر) و يستثنى من ذلك المكافآت و المخصصات المالية لرؤساء و مديرى و اعضاء مجالس الادارة او المساهمين فى الشركة.

2-اجور عمال اليومية.

تم إعفاء أجور عمال اليومية من ضريبة الدخل الشخصي

ب- العلاوات و البدلات الخاضعة للضريبة جزئيا:

	اسم العلاوة	القطاع الخاص	القطاع العام
1-	علاوة غلاء المعيشة	تعفى بحد اقصى 74.95 جنيه فى الشهر	تعفى حسب الفئات المصدق بها بمنشورات ديوان شئون الخدمة
2-	بدل الترحيل (بين المكتب و المنزل)	الحد الاقصى المعفى 36 جنيه فى الشهر	تعفى حسب الفئات المصدق بها بمنشورات ديوان شئون الخدمة
3-	بدل التمثيل او الضيافة	الحد الاقصى المعفى 20 جنيه فى الشهر	تعفى حسب الفئات المصدق بها بمنشورات ديوان شئون الخدمة
4-	بدل الميل*	الحد الاقصى المعفى 50 جنيه فى الشهر	تعفى حسب الفئات المصدق بها

	الشهر	بمنشورات ديوان شئون الخدمة
5-	بدل المأمورية (فى الداخل و الخارج)	فى الداخل: حسب الفئات المعمول بها و لا تزيد فترة المأمورية عن 6 اشهر. فى الخارج: حسب الفئات المصدقة من قبل مجلس الوزراء
6-	تذاكر السفر (لأساتذة الجامعات و المعاهد العليا)	كما جاء فى منشور القطاع العام. الفئة الأولى: الزواج و الاطفال: تعفى بحد اقصى ما يعادل مرتب 3 اشهر فى العام و تحسب من المرتب الاساسى زائدا غلاء المعيشة. الفئة الثانية: الزواج بدون اطفال او غير المتزوجين: تعفى بحد اقصى ما يعادل مرتب شهرين فى العام و تحسب مرتب اساسى زائدا غلاء المعيشة.

بدل الميل*: بدل الميل للعاملين الذين يمتلكون سيارات خاصة مع شرط اثبات الملكية.

ج- العلاوات و البدلات الخاضعة للضريبة كليا:

اي علاوة او بدل لم ترد فى المنشور مع البدلات و العلاوات المعفاة كليا او جزئيا تخضع للضريبة كليا.

ثالثاً : المزايا العينية:

تمثل الخدمات المقدمة للممول بواسطة صاحب العمل دون مقابل و ذلك بالاضافة للمرتب او الاجر و تشمل المزايا العينية الاتى:

1-السكن.

2-إستخدام السيارة.

3-مصروفات الكهرباء، المياه، الهاتف و الخدم.

1-السكن:

هناك ثلاثة انواع للسكن:

أ- السكن العينى المجانى:

- فى القطاع العام: اعفاء.

- فى القطاع الخاص: تضاف نسبة (10%) من المرتب الاساسى وتخضع للضريبة على ان يتم اسبعاد الجزء المدفوع من الايجار بواسطة المستخدم.

ب- السكن العينى المفروش:

فى القطاعين العام و الخاص: تضاف نسبة (35%) من المرتب الاساسى و تخضع للضريبة.

ج- السكن العينى زائدا الاكل:

فى القطاعين العام و الخاص:تضاف نسبة (45%) من المرتب الاساسى و تخضع للضريبة.

2- استعمال العربية مع الوقود و الصيانة: يعفى من الضريبة فى القطاعين العام و الخاص.

3- مصروفات الخدمات الأخرى مثل الكهرباء، المياه، الهاتف و الخدم:
فى القطاعين العام و الخاص: تضاف القيمة الفعلية لهذه المصروفات و تخضع للضريبة.

رابعاً: الدخل العرضية: المقبوضات الأخرى:

الدخل العرضية (المقبوضات الأخرى) والمتمثلة فى الحوافز، البونص، مكافآت مجالس الادارة، المنح، المتعاونين و العمولة الشاملة لمبالغ مدفوعة لشخص سواء مرتبط بعقد للعمل او لم يرتبط باى وظيفة تعالج كالاتى:

1- مكافآت مجالس الادارة: تخضع بالكامل للضريبة.

2- الحوافز، المنح، البونص، المتعاونين، العمولة: تخضع للضريبة بسعر (10%) من جملة المقبوضات و تعالج مع ضريبة الدخل الشخصى على ان تتم عملية تسوية فى نهاية العام على كل الدخل التى حققها الشخص.

عند التسوية تحسب الضريبة المستحقة على الشخص المعنى فى السنة و تقارن مع الضريبة التى تم دفعها، و اذا كانت الضريبة المدفوعة اكبر من الضريبة المستحقة يكون للشخص مبلغ على ديوان الضرائب.و العكس.

تدريب:

أ. عرف الأجر والمرتب.

ب. ماذا نعني بالبدلات والعلاوات.

الدرس الثالث

حساب قيمة الضريبة

يتم تقسيم الدخل الخاضع للضريبة لشرائح ولكل شريحة سعرها الضريبي.

اسعار (معدلات) ضريبة الدخل الشخصي:

ضريبة الدخل الشخصي ضريبة سنوية - ولكن يتم استقطاعها شهرياً - و لذلك فإن الدخل الخاضع للضريبة يكون سنوياً و كذلك اسعار الضريبة فهي سنوية. ويمكن تحويلها الدخل الخاضع للضريبة السنوي و كذلك اسعار الضريبة السنوية إلى شهرية و ذلك بالقسمة على 12.

(1) اسعار (معدلات) الضريبة السنوية:

الشريحة	المبلغ (جنيه سوداني)	معدل الضريبة
الأولي	9595	إعفاء
الثانية	أول 120	5%
الثالثة	أول 240	10%
الرابعة	ما زاد عن ذلك	15%

(2) أسعار (معدلات) الضريبة لشهرية:

الشريحة	المبلغ (جنيه سوداني)	معدل الضريبة
الأولي	757.5 جنيه	إعفاء
الثانية	أول 10 جنيه	5%
الثالثة	أول 20 جنيه	10%
الرابعة	ما زاد عن ذلك	15%

مثال (1):

احسب ضريبة الدخل الشخصي الشهرية مستخدماً المعلومات التالية:

1/ إذا كان صافي الدخل الخاضع للضريبة 750 جنيه.

2/ إذا كان صافي الدخل الخاضع للضريبة 1000 جنيه

3/ إذا كان صافي الدخل الخاضع للضريبة 18000 جنيه

الحل:

1/ صافي الدخل الخاضع للضريبة 750 جنيه وهو أقل من الحد الأدنى المعفي من ضريبة

الدخل الشخصي وبالتالي إعفاء وليس عليه ضريبة.

2/ صافي الدخل الخاضع للضريبة 1000 ج:

الشريحة	المبلغ (جنيه سوداني)	معدل الضريبة	قيمة الضريبة
الأولى	757.5 ج	اعفاء	صفر
الثانية	أول 10 ج	5%	0.50 ج
الثالثة	أول 20 ج	10%	2 ج
الرابعة	ما زاد عن 20 ج	15%	31.88 ج
إجمالي قيمة الضريبة			34.38 ج

ملاحظات على الحل:

تم تقسيم صافي الدخل الخاضع للضريبة إلى شرائح:

- الشريحة الأولى وهي 757.5 جنيه وهي معفاة من الضريبة.
- الشريحة الثانية وهي أول 10 جنيه بعد الإعفاء وسعر الضريبة 5% و قيمة الضريبة =
- $10 \times 5\% = 0.50$ جنيه.
- الشريحة الثالثة أول 20 جنيه و سعر الضريبة 10%، وقيمة الضريبة = $20 \times 10\% = 2$ ج.
- ما زاد عن ذلك و هو (1000 - 757.5 - 10 - 20 = 212.5 ج)، وسعر الضريبة 15% و تصبح قيمة الضريبة = $212.5 \times 15\% = 31.88$ ج.
- وعليه فإن إجمالي الضريبة المستحقة = $0.5 + 2 + 31.88 = 34.38$ جنيه.

3/ صافي الدخل الخاضع للضريبة 18000 جنيه:

الشرح	المبلغ (جنيه سوداني)	معدل الضريبة	قيمة الضريبة
الأولي	757.5 ج	اعفاء	صفر
الثانية	أول 10 ج	5%	0.50 ج
الثالثة	أول 20 ج	10%	2 ج
الرابعة	ما زاد عن 20 ج (17212.5)	15%	2581.88 ج
إجمالي قيمة الضريبة			2584.38 ج

مثال (2):

-1

حسن موظف بوحدة حكومية، ويتحصل شهريا على صافي دخل خاضع للضريبة = 5819.85 ج.

المطلوب:

احسب ضريبة الدخل الشخصى المستحقة على حسن خلال شهر مارس 2014 م

الحل

صافي الدخل الخاضع للضريبة = 5819.85 ج.

الضريبة المستحقة =

الشريحة	المبلغ	سعر الضريبة	قيمة الضريبة
الأولي	757.5 ج	إعفاء	صفر
الثانية	أول 10 ج	5%	.5
الثالثة	أول 20 ج	10%	2
الرابعة	ما زاد عن ذلك عن 20 ج (5032.35)	15%	754.85

اذن إجمالي قيمة الضريبة = 757.35 ج.

تمرين

تعمل سهام كموظفة في شركة في القطاع الخاص و قد تبين أن دخلها الشهري الخاضع للضريبة عبارة عن 1500 جنيه.

المطلوب:

حساب ضريبة الدخل الشخصي المستحقة علي سهام خلال شهر سبتمبر 2015م.

الدرس الرابع

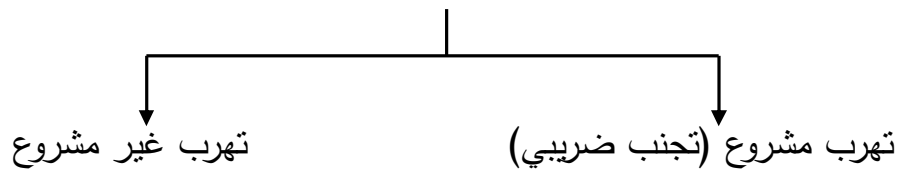
التهرب الضريبي

لما كانت الضريبة تنطوي على اقتطاع جزء من دخول وثروات الممولين، فمن المتوقع أن يلجأ بعض الممولين إلى محاولة التخلص من دفع الضريبة جزئياً أو كلياً بشتى الطرق والأساليب سواء كانت مشروعة أو غير مشروعة.

ويقصد بالتهرب الضريبي: محاولة الممول تقليل الربح الخاضع للضريبة ومن ثم تقليل مقدار الضريبة.



والتهرب الضريبي نوعين هما:



تهرب غير مشروع	تهرب مشروع (تجنب ضريبي)
حيث يسعى الممول إلى تقليل الربح الخاضع للضريبة ومن ثم تقليل مقدار الضريبة عن طريق التلاعب في الحسابات أو تزوير المستندات ويعاقب عليه القانون بالسجن أو بالغرامة.	حيث يسعى الممول إلى تقليل الربح الخاضع للضريبة باستغلال ثغرة من ثغرات القانون ولا يعاقب عليها القانون (قانون العقوبات). أي يتقاضي الشخص الالتزام بالضريبة دون مخالفة النظام (التشريع) الضريبي القائم أو المطبق. على سبيل المثال: لو صدر نظام ضريبة التركات بفرض هذه الضريبة على التركات وحدها دون الهبات فيلجأ المكلف تقادياً للضريبة إلى توزيع أمواله على ورثته عن طريق الهبة خلال حياته حتى يتهرب من فرض الضريبة على التركة بعد وفاته.

صور التجنب الضريبي (التهرب المشروع):

- 1- امتناع الشخص عن القيام بالعمل أو النشاط المؤدي إلى فرض الضريبة.
- 2- بالنسبة للضرائب المباشرة كضريبة الدخل يمكن للممول أن ينصرف عن ممارسة نشاط معين (كأن ينصرف عن شراء وبيع الأثاث حتى لا يدفع جمارك عليها).
- 3- استغلال الثغرات التي قد توجد في التشريع الضريبي.

صور التهرب الضريبي الغير المشروع:

في مجال الضرائب غير المباشرة

1- إخفاء المادة الخاضعة للضريبة.

2- إعلان قيمة لهذه المادة أقل من قيمتها الحقيقية.

في مجال الضرائب المباشرة كضريبة الدخل:

1- عدم تقديم الممول الإقرار عن دخله.

2- تقديم الإقرار مع تقدير دخل الممول بأقل من حقيقته أو تقدير تكاليف الدخل بأكثر من حقيقته.

تدريب:

ما المقصود بالتهرب الضريبي؟

تمرين (1)

احسب ضريبة الدخل الشخصي الشهرية مستخدماً المعلومات التالية:

1/ ل (أحمد) إذا كان صافي دخله الخاضع للضريبة 521 جنية.

2/ ل (نجاة) إذا كان صافي دخلها الخاضع للضريبة 763 جنية.

3/ ل (رامي) إذا كان صافي دخله الخاضع للضريبة 774 جنية.

4/ ل (أمنة) إذا كان صافي دخلها الخاضع للضريبة 3,258 جنية.

التقويم الختامي

1. وضح مفهوم ضريبة الدخل الشخصي؟
2. كيف يُمكن تحديد حساب الدخل الخاضع لضريبة الدخل الشخصي؟
3. حدد معدلات الضريبة لشرائح الدخل المختلفة؟
4. وضح الصور المختلفة للتهرب الضريبي.
5. أحسب ضريبة الدخل الشخصي السنوية ثم الشهرية وفقاً لصافي الدخول التالية:
 - أ- إذا كان صافي الدخل الخاضع للضريبة 8,000 جنييه.
 - ب- إذا كان صافي الدخل الخاضع للضريبة 9,600 جنييه.
 - ج- إذا كان صافي الدخل الخاضع للضريبة 20,000 جنييه.

الوحدة الثالثة

الضريبة على القيمة المضافة

أهداف الوحدة

باستكمال دراسة هذه الوحدة يكون الطالب قادراً على أن:

1. يوضح مفهوم ضريبة القيمة المضافة.
2. يحدد خصائص ضريبة القيمة المضافة.
3. يبين أهمية تسجيل المكلفين في ضريبة القيمة المضافة.
4. يوضح الفرق بين التسجيل الاجباري والتسجيل الاختياري في القيمة المضافة.
5. يعد الاقرار الضريبي.
6. يحسب ضريبة القيمة المضافة

الدرس الأول

التعريف بضريبة القيمة المضافة

ان جميع الضرائب مهما كانت تقسيمها متشابهة من حيث الأهداف والنتائج. وتستمد معظم الضرائب تسميتها من الوعاء الضريبي الذي تفرض عليه فضريبة الدخل مثلا هي الضريبة المفروضة على الدخل كالأجور والمرتبات. أما الضريبة على القيمة فهي تستهدف القيمة المضافة عن كل عملية تجارية، لذلك لا بد من تعريف القيمة المضافة.

مفهوم القيمة المضافة:

للقيمة المضافة معان عدة تختلف باختلاف الموضوع، وفي مجال علم الاقتصاد معناها استبدال الشيء بأشياء أخرى، أي منفعة الشيء، والقيمة هي النوع والتمن الذي يقوم مقام المتاع (السلعة أو المنتج)، تعرف القيمة المضافة في كل مرحلة من مراحل الدورة الاقتصادية بأنها الفرق بين قيمة السلع المنتجة وقيمة المواد التي ادخلت في إنتاجها، وهو ما يعرف بالاستهلاك الوسيط في عملية الإنتاج:

$$\text{القيمة المضافة} = \text{قيمة الإنتاج} - \text{الاستهلاك الوسيط}.$$

أما الاستهلاك الوسيط فهو استهلاك المواد التي دخلت في إنتاج السلع إضافة إلى الخدمات المشتراة من الغير على الصعيد الوطني، تجمع القيم المضافة لكل القطاعات والمؤسسات لتكون القيمة المضافة الاجمالية وهي ما يعرف بالنواتج المحلي، وهي تعبر في الواقع عن مقدار أو مساهمة المؤسسة في تكوين الثروة الوطنية. إذا فالقيمة المضافة كناية عن الثروة التي يضيفها الفرد أو المؤسسة على سلعة أو خدمة جراء مزاوله نشاط اقتصادي معين بحيث تصبح قيمة السلعة أو الخدمة الجديدة مختلف عن سابقتها.

أما من ناحية الضريبة، فالقيمة المضافة تمثل الفرق بين ثمن بيع السلعة أو بدل الخدمة و ثمن شراء المواد والخدمات الداخلة في إنتاجها وتسويقها:

$$\text{القيمة المضافة} = \text{ثمن البيع} - \text{تكلفة الشراء أو تكلفة الإنتاج}$$

و هذه المعادلة تسمح بتطبيق الية الضريبة على القيمة المضافة القائمة على الأداء المجزأ وفقا لنص قانون الضريبة على القيمة المضافة، على ان تخضع لهذه الضريبة عمليات تسليم الأموال وتقديم الخدمات لقاء عوض والتي تتم من قبل شخص خاضع للضريبة. كما تخضع لها عمليات الاستيراد مهما كان من يقوم بها.

الضريبة على القيمة المضافة:

هي ضريبة تفرض على جميع الأموال والخدمات المستهلكة محلية الصنع كانت أم مستوردة. وبالتالي هي ضريبة تفرض على الإضافة أو الزيادة التي تحدث في السلع و الخدمات في مراحل إنتاجها وتداولها ويقوم بتحصيلها الشخص المكلف من قبل ديوان الضرائب.

ويتم استيفاء هذه الضريبة في كل مرحلة من مراحل الدورة الاقتصادية (الإنتاج، التوزيع، الاستهلاك) وكذلك تفرض عند الاستيراد (حيث تفرض على القيمة الجمركية مضاف إليها الرسوم الجمركية والرسوم الأخرى الموجبة اصلا) وهكذا حتى وصولها إلى المستهلك النهائي حيث يقع عبئها عليه ضمن سعر المال أو الخدمة المسلمة اليه.

الضريبة على القيمة المضافة أو ما يعرف بالانجليزية (Value Added Tax) هي ضريبة حديثة العهد وهي ثمرة تطور التقنيات الضريبية على مدى نصف قرن منذ نشأتها عام (1954م) على يد العالم الاقتصادي الفرنسي موريس لوريه الذي وضع قواعدها عام (1953م)، وجرى تطبيقها بأشكال في بلدان عدة طبقا للمقتضيات الاقتصادية الخاصة بكل

منها، وتنتهي هذه الضريبة إلى الضرائب الغير مباشرة التي تتميز بخاصية ممنوحة للسلطة العامة إذ تدفع من قبل اشخاص يعلمون جيدا بانهم لا يتحملونها بل يتحملها اشخاص لا يدلون بها.

تدريب:

أ. أشرح مفهوم القيمة المضافة.

ب. أشرح مفهوم ضريبة القيمة المضافة.

الدرس الثاني

خصائص وسلبيات الضريبة على القيمة المضافة

تتميز ضريبة القيمة المضافة بعدد من الخصائص الايجابية والتي يمكن ايجازها فيما

يلي:

1- ضريبة عامة واحدة:

تشمل جميع الأنشطة و العمليات (ماعدا المعفاة منها) من عمليات تسليم الأموال و تأدية الخدمات و الإستيراد.

2- ضريبة غير مباشرة:

الضريبة على القيمة المضافة ضريبة غير مباشرة، ومع انها لا تحصل مباشرة من المستهلك إلا إنه يتحمل عبئها بالكامل. حيث يلعب البائع دور المتحصل الذي يدفع الضريبة للدولة ثم يسترجعها من المستهلك ضمن سعر السلعة أو الخدمة المسلمة.

3- ضريبة غير تراكمية تدفع مجزأة عند كل مرحلة من مراحل الدورة الاقتصادية:

وهذه من أهم ميزات هذه الضريبة إذ تحصل وتدفع مجزأة عند كل مرحلة من مراحل الدورة الاقتصادية، وهي غير تراكمية إذ ان الضريبة على القيمة المضافة تحتسب على سعر البيع مجردا من قيمة الضريبة المدفوعة، وذلك حتى اخر مرحلة عند استهلاك السلعة. ولكن تبقى هذه الضريبة في بعض الحالات تراكمية، في ظل وجود فئات من الأشخاص غير خاضعة للضريبة وفي ظل ازدواجية الضريبة عند الاستيراد.

4- ضريبة حيادية ليس فيها ازدواجية:

المبدأ الأساسي لهذه الضريبة هو إعفاء عملية التصدير من الضريبة على القيمة المضافة و إخضاع عمليات الاستيراد لها، وأنطلاقاً من هذا المبدأ نجد أنه من المستحيل أن تخضع سلعة مصدرة إلى الخارج لضريبة داخل البلد المصدر ولضريبة أخرى لبلد المستورد و ذلك نتيجة لإعفاء عمليات التصدير من هذه الضريبة.

5- ضريبة شاملة:

فرض قانون الضريبة بنسبة موحدة وبمعدل واحد في كامل الدولة و(إن كانت بعض الدول تطبق نسباً متعددة).

6- تعتمد في إطار الدولة: (مبدأ إقليمية الضريبة):

إن الضريبة على القيمة المضافة تطبق إقليمياً داخل حدود الدولة وكل عملية إستيراد، فضلاً عن كل عملية تسليم أموال أو تقديم خدمة خاصة تتم داخل حدود الدولة تخضع للضريبة، أما عمليات التصدير خارج إطار حدود الدولة فهي معفاة من الضريبة.

7- توفير إيرادات ضريبياً وفيراً ومنتظماً:

تؤمن الضريبة على القيمة المضافة إيراداتاً ضريبياً وفيراً ومنتظماً، إذ أنها تؤدي عدة مرات في السنة وتؤمن إيرادات وفيرة للخزينة.

8- ضريبة تدخلية:

لأن الدولة تتدخل بواسطتها في إطار سياستها المالية لتحفيز الاستثمار وجذب رؤوس الأموال.

9- تشكل حافزا مهماً للاستثمار:

الضريبة على القيمة المضافة ضريبة تفرض على الإنفاق الاستهلاكي وليس الاستثماري. ولآلية الحسم اثران ايجابيان: الأول عائد إلى عدم زيادة كلفة الاستثمار بفضل إمكانية استرجاع المبالغ المدفوعة كضريبة والاثـر الثاني: متعلق بزيادة سيولة المستثمر الناتجة من المحافظة على الأموال المحصلة تاديتها.

غير أن هذه الضريبة بالرغم مما تتميز به من خصائص إلا أنها لا تخلو من سلبيات أهمها:

1- كون هذه الضريبة يتحملها المستهلك بشكل كامل وتعفي المنتج من حصة ضريبة يتوجب عليه دفعها.

2- تحميل مختلف طبقات الشعب الاجتماعية قيماً متساوية من الضريبة نتيجة تحميل الضريبة على سلع أساسية.

3- إمكانية حصول الازدواج الضريبي.

تدريب:

- أ. أذكر اثنين من خصائص الايجابية للضريبة المضافة
- ب. أذكر اثنين من سلبيات الضريبة المضافة

الدرس الثالث

التسجيل في القيمة المضافة

الضريبة على القيمة المضافة من الضرائب غير المباشرة التي قُصد من فرضها توزيع العبء الضريبي على جميع الأفراد المقيمين ووطنيين و اجانب عند إنفاق ثرواتهم على أوجه الإنفاق المختلفة. و نظراً لإستحالة ملاحقة كل هؤلاء عند كل واقعة شراء او الإستفادة من خدمة خاضعة للضريبة، فقد كان لابد من وجود آلية لتحصيل هذه الضريبة وهى تحديد شخصيات معنوية و طبيعية بصفات و شروط محددة وذلك من أجل حصرهم وتسجيلهم و تكليفهم نيابة عن الدولة بتحصيل الضريبة على القيمة المضافة. وتعتبر عملية التسجيل من أهم العمليات التي تؤثر على أداء الضريبة على القيمة المضافة ومرد هذه الأهمية في ان التسجيل هو الخطوة الأولى في التكليف بتحصيل الضريبة على القيمة المضافة.

الشخص المكلف:

هو كل شخصية عادية او شخصية إعتبارية تمارس نشاطاً تجارياً يهدف إلى الربح وتتنطبق عليها شروط وتخضع للضريبة على القيمة المضافة وفقاً للقانون. وعلى اي شخص مكلف ان يقوم بالتسجيل لدي إدارة الضريبة على القيمة المضافة.

التسجيل في القيمة المضافة:

عبارة عن عملية قيد بيانات الشخص المتقدم للتسجيل و إدراجها بسجل شامل ودقيق بغرض وضع الشخص المسجل تحت رقابة الإدارة الضريبية، و وهو الإخطار القانوني الذي يتم بموجبه التكليف لإداء حقوق و واجبات الضريبة على القيمة المضافة. و ينقسم التسجيل إلى قسمين:

- تسجيل إجباري:

و يقوم به الشخص المكلف و وهو الطبيعي أو الاعتباري الذي يتعامل في سلع أو يقدم خدمات خاضعة للضريبة على القيمة المضافة وتطبق عليه شروط التسجيل حسب الإسلوب المعتمد في البلد المعين. يشترط قانون الضرائب السوداني على اي شخص (طبيعي او إجباري) يعرض سلع او يقدم خدمات خاضعة للضريبة على القيمة المضافة وتبلغ مبيعاته السنوية حد التسجيل وهو مبلغ 100000 جنيه سوداني، ان يقوم بالتسجيل لدي القيمة المضافة بإعتباره شخص مكلف بتحصيل الضريبة من المستهلكين و توريدها لديوان الضرائب في موعد أقصاه الخامس عشر من الشهر التالي.

- تسجيل طوعي أو إختياري:

وهو لغير المكلفين المستوفيين لشروط التسجيل. وتنطبق على الشخص المسجل إختيارياً كل حقوق و واجبات الشخص المسجل اجبارياً ولا يمكن الغاء التسجيل الا بعد مرور فترة يحددها القانون. وعادتا يقوم الاشخاص بالتسجيل الإختياري للحصول على بعض المميزات.

تدريب:

ميز بين التسجيل الطوعي والإجباري

الدرس الرابع

حساب الضريبة على القيمة المضافة

لحساب الضريبة على القيمة المضافة لابد من تحديد السلع و الخدمات الخاضعة لهذه الضريبة و تلك المعفاة منها. ويمكن تقسيم السلع و الخدمات من حيث خضوعها للضريبة على القيمة المضافة إلى ثلاثة انواع:

أ- السلع و الخدمات المعفاة من الضريبة على القيمة المضافة:

اولاً: السلع المعفاة من الضريبة على القيمة المضافة:

الإعفاء هو إستثناء من ادء الضريبة على السلع او الخدمات وليس إستثناء من خضوعها للضريبة، بذلك يختلف مفهوم الإعفاء من الضريبة من عدم الخضوع لها، حيث يعني الإعفاء عدم تحصيل الضريبة عن سلعة او خدمة على الرغم من خضوع السلعة او الخدمة في الأصل للضريبة- لذا يكون المقصود بالإعفاء في نظام القيمة المضافة السلعة او الخدمة المعنية وليس الكلف بحد ذاته(الإعفاء للسلع و الخدمات ليس للإشخاص)-.

والسلع المعفاة من الضريبة على القيمة المضافة هي السلع التي تعتبر ضرورية في حياة الفرد وهي كذلك السلع و الخدمات التي يعتمد عليها الأغلبية العظمي من المجتمع وتشمل:

1-المنتجات الزراعية التي تباع بحالتها الطبيعية.

2-الماشية و اللحوم و الدواجن ومنتجاتها و الاسماك و الالبان ومنتجاتها.

3-الأسمدة و التقاوي.

4-المبيدات الحشرية و الزراعية.

- 5-الدقيق المنتج محلياً و الخبز.
- 6-السلع المستوردة بموجب الإتفاقيات الثنائية.
- 7-الادوية البشرية و البيطرية.
- 8-المدخلات الثقافية و الرياضية.
- 9-السع المستوردة بواسطة الهيئات الدبلوماسية.
- 10- الامتعة الشخصية للعائدين من الخارج.
- 11- السلع المشتراة من الاسواق الحرة.

ثانيا: الخدمات المعفاة من الضريبة على القيمة المضافة:

- 1-الخدمات التعليمية.
 - 2-الخدمات الطبية.
 - 3-الإيجارات وبيع العقارات لأغراض السكن الخاص.
 - 4-أعمال التأمين.
 - 5-الخدمات المالية وتشمل: الخدمات المالية للبنوك و شركات توظيف الاموال وصناديق التمويل وبيع الاسهم و السندات و الاوراق المالية.
 - 6-خدمات المياه و الكهرباء
 - 7-تذاكر السفر العالمية.
- بالاضافة الى اي اعفاءات أخرى تتم بموجب قرار صادر من وزير المالية بتوصية من أمين عام الضرائب.

ب- السلع و الخدمات الخاضعة للضريبة بسعر (معدل) صفر:

وتشمل هذه المجموعة جميع السلع و الخدمات المعدة للتصدير، بمعنى جميع الصادرات تخضع للضريبة على القيمة المضافة بسعر صفر.

ويجب التمييز بين السلع و الخدمات المعفاة و تلك الخاضعة للضريبة بسعر صفر: حيث في السلع و الخدمات المعفاة من الضريبة على القيمة المضافة لا يحق للشخص المكلف بإسترداد الضريبة التي قام بسدادها في مرحلة سابقة، وبينما في السلع و الخدمات الخاضعة للضريبة بسعر صفر يحق للمكلف بإسترداد التي دفعها في مرحلة سابقة.

ج- السلع الخدمات الخاضعة للضريبة بالسعر المعياري:

السعر او المعدل المعياري للضريبة على القيمة المضافة في السودان هو 17% و اي سلعة او خدمة لم ترد مع السلع و الخدمات المعفاة تخضع للضريبة على القيمة المضافة بسعر (معدل) 17%.

تدريب:

- أ. أذكر إثنين من السلع المعفاة من الضريبة.
- ب. أذكر إثنين من الخدمات المعفاة من الضريبة.

الدرس الخامس

تحصيل الضريبة على القيمة المضافة

الشخص المكلف بإعداد الأقرار الضريبي الذي يشتمل على المبيعات و المشتريات للسلع و الخدمات وكل المصروفات المدفوعة التي تمت خلال الشهر. ويقدم الإقرار الضريبي لديوان الضرائب خلال فترة لا تتجاوز الخامس عشر من الشهر التالي، ويقدم مع الإقرار الضريبي كل فواتير المبيعات و المشتريات و المصروفات التي تم دفعها خلال الشهر. الشكل ادناه يوضح شكل الإقرار الضريبي:

الرقم	بيان	المبلغ	سعر الضريبة	قيمة الضريبة	أجمالي الضريبة
أ	المبيعات				
1	المبيعات و الخدمات الخاضعة		17%		
2	مبيعات و خدمات خاصة خاضعة		17%		
1-2	***				
2-2	***				
3-2	***				
3	مبيعات و خدمات معفاة		معفاة		
4	مبيعات و خدمات صادرة		صفر		
	إجمالي الضريبة المحصلة خلال الشهر				***
ب	المشتريات				
1	مشتريات خاضعة للضريبة		17%		
1-1	واردات		17%		
2-1	مشتريات محلية		17%		
3-1	مشتريات محلية خاصة خاضعة للضريبة		17%		
	مشتريات محلية معفاة من الضريبة		--		
	واردات معفاة من الضريبة		--		
2	الخدمات و المصروفات الخاضعة للضريبة:				

أ	***	17%		
ب	***	17%		
ج	***	17%		
	إجمالي الضريبة المدفوعة و الواجبة الخصم			(***)
	الرصيد*			***

ملحوظة:

* اذا كانت الضريبة المحصلة خلال مرحلة المبيعات اكبر من الضريبة المدفوعة خلال مرحلة المشتريات، يكون الرصيد موجباً و يجب سداده لديوان الضرائب، والعكس اذا كانت الضريبة المدفوعة خلال مرحلة المشتريات اكبر من الضريبة المحصلة خلال مرحلة المبيعات يكون، يكون الرصيد سالباً ويجب إسترداده من ديوان الضرائب او يرحل الى الشهر التالي ليتم خصمه من الضريبة التي سوف يتم تحصيلها.

مثال (1)

البيانات التالية مأخوذة من دفاتر التاجر بكري و الخاصة بشهر مايو 2015م:

- 2 مايو: مبيعات بالفواتير 35000 جنيه خاضعة للضريبة.
- 3 مايو: مشتريات بالفواتير 42000 جنيه خاضعة للضريبة.
- 5 مايو: سلع مستوردة بالفواتير 50000 جنيه خاضعة للضريبة.
- 7 مايو: سلع مصدرة بالفواتير 45000 جنيه.
- 10 مايو: مشتريات بالفواتير 35000 جنيه معفاة من الضريبة.
- 12 مايو: مبيعات بالفواتير 22000 جنيه معفاة من الضريبة.
- 15 مايو: مبيعات بالفواتير 65000 جنيه خاضعة للضريبة.

- 22 مايو: مبيعات بالفواتير 45000 جنيه خاضعة للضريبة.
- 26 مايو: مصروفات مدفوعة 12000 جنيه خاضعة للضريبة.

المطلوب:

اعداد و تعبئة الاقرار الضريبي للتاجر بكري عن شهر مايو 2015م وتحديد الضريبة الواجبة السداد او الاسترداد.

الحل:

الرقم	بيان	المبلغ	سعر الضريبة	قيمة الضريبة	أجمالي الضريبة
أ	المبيعات				
1	مبيعات 2 مايو	35000	17%	5950	
2	سلع مصدرة 7 مايو	45000	صفر	صفر	
3	مبيعات 12 مايو	22000	معفاة	صفر	
4	مبيعات 15 مايو	65000	17%	11050	
5	مبيعات 22 مايو	45000	17%	7650	
	إجمالي الضريبة المحصلة خلال شهر مايو				24650
ب	المشتريات				
1	مشتريات 3 مايو	42000	17%	7140	
2	سلع مستوردة 5 مايو	50000	17%	8500	
3	مشتريات 10 مايو	35000	معفاة	صفر	
4	الخدمات و المصروفات الخاضعة:				
	مصروفات 26 مايو	12000	17%	2040	
	إجمالي الضريبة المدفوعة خلال شهر مايو				(17680)
	الرصيد				6970

اذن الضريبة الواجبة السداد = 6970 جنيه و يجب ان تسدد لديوان الضرائب.

مثال (2)

شركة أنهار مسجلة لدى إدارة القيمة المضافة بديوان الضرائب السوداني. وكانت المبيعات والمشتريات و المصروفات المدفوعة بواسطة الشركة خلال شهر يناير 2015 م كالآتي:

- 3 يناير: مشتريات 30000 جنيه خاضعة للضريبة.
- 5 يناير: سلع مستوردة 55000 جنيه خاضعة للضريبة.
- 7 يناير: مبيعات 23000 جنيه معفاة من الضريبة.
- 9 يناير: مشتريات 30000 جنيه معفاة من الضريبة.
- 11 يناير: مبيعات 15000 جنيه خاضعة للضريبة.
- 13 يناير: سلع مصدرة 55000 جنيه.
- 15 يناير: مشتريات 13000 جنيه خاضعة للضريبة بسعر صفر.
- 19 يناير: مبيعات 40000 جنيه خاضعة للضريبة.
- 23 يناير: مبيعات 20000 جنيه خاضعة للضريبة.
- 25 يناير: مصروفات مدفوعة 25000 جنيه خاضعة للضريبة.
- 27 يناير: مشتريات 35000 جنيه خاضعة للضريبة.
- 30 يناير: مبيعات 50000 جنيه خاضعة للضريبة.

المطلوب:

إعداد و تعبئة الاقرار الضريبي لشركة أنهار عن شهر يناير 2015 م.

الحل

الرقم	بيان	المبلغ	سعر الضريبة	قيمة الضريبة	أجمالي الضريبة
أ	المبيعات				
1	مبيعات 7 يناير	23000	معفاة	-	
2	مبيعات 11 يناير	15000	17%	2550	
3	سلع مصدرة 13 يناير	55000	صفر	-	
4	مبيعات 19 يناير	40000	17%	6800	
5	مبيعات 23 يناير	20000	17%	3400	
6	مبيعات 30 يناير	50000	17%	8500	
	إجمالي الضريبة المحصلة خلال شهر يناير				21250
ب	المشتريات				
1	مشتريات 3 يناير	30000	17%	5100	
2	سلع مستوردة 5 يناير	55000	17%	9350	
3	مشتريات 9 يناير	30000	معفاة	-	
4	مشتريات 15 يناير	13000	صفر	-	
5	مشتريات 27 يناير	35000	17%	5950	
6	الخدمات و المصروفات الخاضعة للضريبة				
	مصروفات 25 يناير	25000	17%	4250	
	إجمالي الضريبة المدفوعة خلال شهر يناير				(24650)
	الرصيد *				(3400)

* الرصيد النهائي سالب - 3400 جنيه و ذلك لان الضريبة المدفوعة خلال مرحلة المشتريات اكبر من الضريبة المحصلة من المبيعات، و بالتالي الشركة يحق لها إسترداد مبلغ 3400 جنيه من ديوان الضرائب او ترحيل المبلغ ليتم خصمه من الضريبة التي سوف تحصل خلال الشهر القادم.

تمرين :

البيانات التالية مأخوذة من دفاتر التاجر حسام والخاصة بشهر مارس 2013م:

- 1 مارس: مبيعات بالفواتير 44,200 جنيه خاضعة للضريبة.
- 4 مارس: مشتريات بالفواتير 63,000 جنيه خاضعة للضريبة.
- 8 مارس: سلع مستوردة بالفواتير 13,900 جنيه خاضعة للضريبة.
- 9 مارس: سلع مصدرة بالفواتير 7,000 جنيه.
- 11 مارس: مشتريات بالفواتير 50,000 جنيه معفاة من الضريبة.
- 14 مارس: مبيعات بالفواتير 22,000 جنيه معفاة من الضريبة.
- 19 مارس: مبيعات بالفواتير 70,000 جنيه خاضعة للضريبة.
- 21 مارس: مبيعات بالفواتير 33,500 جنيه خاضعة للضريبة.
- 27 مارس: مصروفات مدفوعة 18,200 جنيه خاضعة للضريبة.

المطلوب:

اعداد و تعبئة الاقرار الضريبي للتاجر حسام عن شهر مارس 2013م وتحديد الضريبة الواجبة السداد او الاسترداد.

التقويم الختامي

1. وضح مفهوم ضريبة القيمة المضافة.
2. عدد خصائص ضريبة القيمة المضافة.
3. بين أهمية التسجيل للمكلفين بالضريبة.
4. وضح الفرق بين التسجيل الاجباري والاختياري في القيمة المضافة.

5. من خلال المعلومات التالية قم بإعداد وتعبئة الاقرار الضريبي عن شهر أغسطس ومن ثم حساب ضريبة القيمة المضافة الواجبة السداد.

تمرين

شركة النهضة مسجلة لدى إدارة القيمة المضافة بديوان الضرائب السوداني. وكانت المبيعات والمشتريات و المصروفات المدفوعة بواسطة الشركة خلال شهر أغسطس 2014 م كالآتي:

- 2 أغسطس: مشتريات 200,000 جنيه خاضعة للضريبة.
- 7 أغسطس: سلع مستوردة 150,000 جنيه خاضعة للضريبة.
- 8 أغسطس: مبيعات 70,000 جنيه معفاة من الضريبة.
- 11 أغسطس: مشتريات 49,850 جنيه معفاة من الضريبة.
- 14 أغسطس: مصروفات مدفوعة 12,000 جنيه خاضعة للضريبة.
- 18 أغسطس: مبيعات 66,700 جنيه خاضعة للضريبة.
- 22 أغسطس: مشتريات 9,000 جنيه خاضعة للضريبة بسعر صفر.
- 23 أغسطس: مبيعات 27,000 جنيه خاضعة للضريبة.
- 25 أغسطس: مبيعات 61,000 جنيه خاضعة للضريبة.

المطلوب:

- أ) إعداد و تعبئة الاقرار الضريبي لشركة النهضة عن شهر أغسطس 2014 م.
- ب) حساب ضريبة القيمة المضافة الواجبة السداد عن هذا الشهر.

الوحدة الرابعة

الضريبة علي صافي الارباح الرأسمالية الثابتة والمنقولة

أهداف الوحدة

باستكمال دراسة هذه الوحدة يتوقع أن يكون الطالب قادراً على:

1. يوضح مفهوم الضريبة علي صافي الإيرادات الرأسمالية الثابتة و المنقولة.
2. يشرح مفهوم الإيرادات الرأسمالية.
3. يحدد حالات الاعفاء الضريبي وفق قانون ضريبة الارباح الرأسمالية.
4. يميز الإيرادات الرأسمالية الثابتة والمنقولة.
5. يحدد قيمة الربح الرأسمالي.
6. يحسب الضريبة المستحقة على صافي الأرباح الرأسمالية.

الدرس الاول

ضريبة الارباح الرأسمالية الثابتة فرض ضريبة الرأسمالية

لأول مرة في السودان عام 1974م علي نتاج التصرفات في الاراضي والمباني فقط ثم صدر قانون عام 1406هـ والذي نص علي كل ربح ناتج من كافة التصرفات الناقلة لملكية الأرض والمباني والأراضي الزراعية إذا تم تملكها لمدة ثلاث سنوات متتالية أو أكثر فاذا كانت مدة التملك اقل من تلك الفترة فيعتبر ذلك عملاً تجارياً يخضع لضريبة أرباح الأعمال.

وفي عام 1989م أضيفت العربات بأنواعها المختلفة . وتفرض الضريبة علي كل ربح ناتج عن انتقال ملكية الأصل الرأسمالي إذا تم تملكه لمدة سنة أو أكثر. وإذا كانت مدة التملك اقل من تلك الفترة فيعتبر ذلك عملاً تجارياً .

بموجب قانون الضريبة الأرباح الرأسمالية المستحقة عن كل سنة من سنوات تملك العقار بشرط عدم انقطاع سنوات التملك وألا يتجاوز الخصم 60% من الضريبة المستحقة.

وفي عام 1989م عدل القانون كالآتي:

تعفى نسبة 5% من الضريبة عن كل سنة من سنوات التملك للأصل الرأسمالي علي ألا تتجاوز نسبة الخصم 60% من الضريبة شريطة:

- أ. عدم التصرف في الأصل الرأسمالي خلال السنوات الثلاث الأولى من التملك .
- ب. عدم انقطاع سنوات التملك .

ولكن في عام 1990م صار سعر للضريبة نسبياً بدلاً عن السعر التصاعدي ثم خفضت الفئات أخيراً كما سيأتي لاحقاً .

تعتبر جميع التصرفات الناقلة لملكية الأصل الرأسمالي لغير الزواج أو الزوجة أو الابناء أو الأب أو الاحفاد أو لغرض عام بيعاً وتقدر بسعر السوق .

مفهوم الايرادات الرأسمالية :

تصرف المنشأة في الأصول الرأسمالية أو بعضها فلا تلجأ اليه إلا استثناء لأن اقتناء هذه الأصول أساساً ، ليس لغرض الاتجار بها وإنما لغرض المساهمة أو المساعدة في تحقيق

الربح العادي. وقد اختلف الفقه حول خضوع الأرباح الرأسمالية لضريبة الدخل من عدمه. وتعد الأرباح الرأسمالية أحد أنواع الدخول ، ومن أهم صورها هي بيع الأصول الثابتة ، وإعادة تقييم الأصول الثابتة.

من المعروف لدينا أن الأصول الثابتة تعتبر وسيلة لإنتاج الدخل ، وعليه فلا يتم التصرف بها بالبيع أو بغيره وإن حدث ذلك فيعد استثناء على الأصل العام . لذا فإذا قامت المنشأة ببيع بعض أصولها الثابتة كنتيجة للاستغناء عنها أو لاستبدالها بأخرى أكثر كفاية وإنتاجية أو بدافع التصفية ، فالزيادة في ثمن البيع عن القيمة الاسمية أو القيمة الدفترية للأصول الثابتة (أي عن سعر الشراء) بعد استبعاد الاندثار حتى تاريخ البيع تُعدّ ربحاً رأسمالياً وفي الوقت نفسه يعتبر النقص في ثمن البيع عن القيمة الدفترية للأصل خسارة رأسمالية يتحملها وعاء الضريبة . ويشترط لخضوع الربح الرأسمالي للضريبة تحقيقه فعلاً أما إذا كان احتمالياً أو صورياً أو مشكوكاً فيه فإنه لا يدخل ضمن وعاء الضريبة ، كما يشترط لخضوع هذه الأرباح للضريبة أن تكون الممتلكات أصلاً من أصول المنشأة أي جزءاً من رأسمالها ، وهذا الأمر لا يثير أية صعوبة فيما يتعلق بالشركات التي تتمتع بكيان قانوني بخلاف المنشآت الفردية التي لا تتمتع بشخصية مستقلة عن شخصية ملاكها ومن ثم فإن أموالها قد تختلط بأموال هؤلاء المالكين لذلك لا بد من التمييز بين رأس المال المستثمر في العمل التجاري وبين ثروة المالك الخاصة، بحيث تخضع للضريبة الأرباح الناتجة عن بيع ممتلكات المنشأة التجارية دون الممتلكات .

تدريب:

ما المقصود بالايرادات الرأسمالية؟

الدرس الثاني

الإعفاء من ضريبة الأرباح الرأسمالية

حالات الإعفاء:

بموجب قانون ضريبة الأرباح الرأسمالية تعفى الأرباح التالية:

- أ. الربح الذي تحققه الحكومة المركزية أو الاتحادية أو الهيئات والمؤسسات العامة من بيع الأصل الرأسمالي .
- ب. الربح العائد للهيئات الدينية أو التعليمية أو الاجتماعية من بيع ممتلكاتها .
- ج. إعادة تقييم الأموال التي يقدمها الأفراد والشركات كمساهمة عينية في الشركات المدودة بشرط عدم التصرف في الأسهم المقابلة لأنصبتهم لمدة اربع سنوات علي الأقل .

تحديد وعاء الضريبة:

تفرض ضريبة الأرباح الرأسمالية علي كل ربح فعلي أو حكمي يكون ناتجاً من كل التصرفات (البيع والهبة والتنازل والرهن) الناقلة لملكية الأصل الرأسمالي تفرض الضريبة علي البائع (المالك) وتقدر قيمة الأصل بحسب سعر الأصل الرأسمالي السائد في وقت تحويل الملكية .

يتم تحديد الربح الخاضع للضريبة بعد خصم المصروفات التالية من سعر بيع الأصل الرأسمالي :

- أ. قيمة شراء الأرض أو المباني وبنائها .
 - ب. تكاليف التحسين الذي ادخل علي الارض أو المباني أثناء مدة التملك .
 - ج. المصروفات المتعلقة ببيع الارض أو المباني .
 - د. أي مبالغ تم سدادها كفرق سعر بموجب قانون التصرف في الأراضي لسنة 1406هـ.
 - هـ. اي مصروفات أخرى تحددها اللوائح .
- ايضا في حالة الشخص الفرد فيعفى 25% من الربح الرأسمالي عند بيع المنزل الوحيد أو قطعة الارض الوحيدة التي آلت الي مالكةا في الاسكانية أو اذا استبدل أو استبدلت بشراء منزل أو قطعة أرض أخرى خلال مدة سنة من تاريخ البيع وعلي ان لا يتكرر هذا الاعفاء مرة أخرى طوال حياة الفرد .

يتم تحديد وعاء ضريبة الأرباح الرأسمالية كالآتي:

سعر بيع الأصل الرأسمالية يخصم مصروفات مسموح بها:		xxx
سعر شراء الأصل الرأسمالي	xxx	
تكلفة المباني	xxx	
مصروفات التحسين للمباني	xxx	
فروقات السعار المدفوعة	xxx	
م. البيع المختلفة	xxx	(xxx)
الأرباح الرأسمالية (وعاء الضريبة)		xxx

فئات ضريبة الأرباح الرأسمالية :

وفقا لقانون ضريبة الارباح الرأسمالية لعام 1989م تعديل لعام 1990م فقد حددت فئات هذه الضريبة علي النحو التالي :

1. 10% من الارباح الصافية الناتجة عن بيع الأراضي والعقارات. عدلت الي 5% من الربح الرأسمالي .
2. 5% من الارباح الصافية الناتجة عن بيع العربات عدلت فيما بعد إلي 2.5% من الربح الرأسمالي .

مثال:

أرض مساحتها 500 متر مربع ومشيد عليها عمارة من خمسة طوابق تبلغ تكلفتها التاريخية 1,500,000 جنيه منها 1,000,000 جنيه تكلفة الارض الفضاء وفي يوم 2013/4/5 بيعت العمارة بمبلغ 5,000.000 جنيه . علما بأن مصروفات البيع والتوثيق قد بلغت 1,000,000 جنيه.

المطلوب

- أ. تحديد قيمة الربح الرأسمالي.
- ب. حساب قيمة الضريبة المستحقة.

الحل:

أولاً يتم تحديد قيمة الربح الرأسمالي كالآتي:

5,000,000 جنيه		سعر بيع العمارة يخصم بنود مسموح بها
	1,000,000	تكلفة الأرض الفضاء
	1,500,000	تكلفة المباني
<u>3,500,000</u>	<u>1,000,000</u>	م. البيع والتوثيق
<u>1,500,000</u>		الربح الرأسمالي

ثانياً: الضريبة المستحقة

$$= 5\% \times 1,500,000 = 75,000 \text{ جنيه.}$$

مثال (2):

اشترى برعي عثمان سيارة بمبلغ 2,000,000 جنيه وذلك في يوم 2011/4/2م. وفي عام 2012م قام ببيع تلك السيارة بمبلغ 5,000,000 جنيه نقداً حيث بلغت مصروفات البيع 100,00 جنيه وعمولات الوسطاء 250,000 جنيه وأتعاب المحامي الموثق 300,000 جنيه ومصروفات تحسين السيارة 500,000 جنيه .

المطلوب

1. تحديد قيمة الربح الرأسمالي.
2. تحديد قيمة الضريبة المستحقة علي برعي عثمان.

الحل: أولاً: تحديد وعاء الضريبة كالآتي:

5,000,000		سعر بيع السيارة
		يخصم بنود مسموح بها
	2,000,000	قيمة شراء السيارة
	100,000	م. البيع
	250,000	عمولات الوسطاء
	300,000	أتعاب المحامي
<u>3,150,000</u>	<u>500,000</u>	م. التحسين
<u>1,850,000</u>		الربح الرأسمالي

ثانياً: الضريبة المستحقة:

$$= 2.5\% \times 3,850,000 = 96,250 \text{ جنيه.}$$

الدرس الثالث

ايرادات رؤوس الامول المنقولة الخاضعة للضريبة

تتناول الضريبة على دخل رؤوس الاموال المنقولة مختلف ايرادات هذه الاموال وارباحها وفوائدها وعائداتها، ايا كانت تسميتها او جنسية المؤسسات التي انتجتها او محل اقامة من تؤول اليه، متى حصلت في الدولة او عادت الى مقيم فيها.

وتعني الايرادات والارباح والفوائد والعائدات المذكورة على الاخص:

- 1- الايرادات على اختلاف انواعها الناتجة عن الأسهم حصص الفوائد والتأسيس الصادرة عن الشركات المساهمة، او المؤسسات المالية والصناعية والتجارية والمدنية، وغيرها من الهيئات العامة والخاصة.
- 2- مخصصات اعضاء مجالس الادارة الماخوذة من الارباح.
- 3- اجور حضور المساهمين الجمعيات العمومية.
- 4- الاموال الماخوذة من الاحتياط او الارباح لاسترداد او استهلاك الاسهم او حصص الفوائد والتأسيس قبل التوقف عن العمل.
- 5- توزيعات اموال الاحتياط والارباح على شكل اسهم مجانية او اي شكل اخر.
- 6- فوائد وعائدات ايرادات السندات والقروض الصادرة عن الدولة او البلديات وغيرها من الهيئات والمؤسسات العامة والخاصة، والشركات.
- 7- الجوائز والعلاوات المدفوعة الى الدائنين وحملة سندات الدين.
- 8- فوائد الديون التأمينية وعائداتها وايراداتها.
- 9- فوائد القروض المدنية والديون الممتازة والعادية وعائداتها وايراداتها، الا اذا نتجت عن معاملات تجارية.
- 10- فوائد التأمينات والودائع النقدية، اية كانت الوديعة وايا كان صاحبها، والحسابات الجارية، وعائداتها وايراداتها.

وتفرض الضريبة المحددة في هذه المادة حتى ولو كانت الشركة او المؤسسة او الهيئة او المصلحة معفاة من الضرائب قبل صدور هذا المرسوم الاشتراعي بموجب اتفاق مع الدولة أو احكام اشتراعية خاصة.

تخضع الفوائد والعائدات والارباح والايرادات الناتجة عن ممارسة المهنة لضريبة الباب الاول.

وفيما عداها، تتناول الضريبة على دخل رؤوس الاموال المنقولة كل ربح او ايراد او دخل راسمالي غير خاضع لضريبة اخرى على الدخل. ولا يستثنى منها الا ما كان معفيا بنص صريح في القانون.

تدريب:

ما المقصود بايرادات رؤوس الاموال المنقولة .

الدرس الرابع

مداخل الإيرادات الخاضعة للضريبة

إيرادات رؤوس الأموال المنقولة الخاضعة للضريبة تكون في مجمل إيرادات الأسهم والحصص الاجتماعية وهذه الإيرادات المماثلة لها في الإيرادات التي توزعها الجهات الآتية:

- 1- شركات الأسهم .
- 2- الشركات ذات المسؤولية المحدودة .
- 3- الشركة المدنية المتخذة شكل شركة أسهم .
- 4- شركات الأشخاص وشركات بالمساهمة التي اختارت النظام الجبائي لشركات رؤوس الأموال.

المقصود بالإيرادات الموزعة :

- 1- الأرباح أو الإيرادات التي لا تدرج في الإحتياطيات أو في رأس المال .
- 2- المبالغ أو القيم الموضوعة تحت تصرف الشركاء أو حاملي الأسهم أو حاملي حصص الشركة وغير المقتطعة من الأرباح .
- 3- إيرادات الأموال المستثمرة .
- 4- القروض أو السلفيات الموضوعة تحت تصرف الشركاء إما مباشرة وإما بواسطة شخص أو شركة .
- 5- المكافآت والامتيازات والتوزيعات غير المعلن عنها .
- 6- المكافآت المدفوعة للشركاء أو المدراء غير المعوضة أو لأداء خدمة أو التي يعد مبلغها مبالغاً فيه .
- 7- أتعاب مجلس إدارة الشركة والنسب المئوية من الربح الممنوح لمدراء الشركات كمكافأة عن وظيفتهم .

8- الأرباح المحولة إلى شركة أجنبية غير مقيمة من قبل شركاتها الفرعية المقيمة في الدولة أو كل منشأة مهنية أخرى بالمفهوم الجبائي.

الايادات التي لا توزع:

عندما يتوقف خضوع شخص معنوي للضريبة المطبقة على أرباح الشركات، تعتبر أرباحه واحتياطياته مدفوعة للشركاء تناسبيا مع حقوقهم فيها.

لا تعتبر إيرادات موزعة وهذه الإيرادات هي :

1• المبالغ الموزعة التي تكتسب بالنسبة للشركاء أو حاملي الأسهم طابعا تسديدا لمساهماتهم أو لعلاوات الإصدار.

2• المبالغ الموزعة نتيجة تصفية شركة ما.

3• تسديدا للمساهمات علي النحو التالي:

أ- تتم على مبالغ أو قيم فرضت عليها ضريبة الدخل خلال حياة الشركة.

ب- منح أسهم أو حصص من الشركة مجانا في إطار عملية إدماج للشركات محققة من طرف شركات لها شكل شركات أسهم أو شركات ذات مسؤولية محدودة .

ج- مساهمة جزئية في أصول الشركة.

د- مساهمة كلية ومتزامنة في أصول شركتين أو أكثر.

لا تخضع هذه المداخل إلى الضريبة على الدخل الإجمالي.

نموذج يوضح بدلات المساهمين للجمعيات العمومية

نوع الدخل	المبلغ الإجمالي ل.ل.	الضريبة ل.ل.	غرامة التأخير في تقديم التصريح ل.ل.
أنصبة أرباح موزعة ومخصصات أعضاء مجلس الإدارة المأخوذة من الأرباح	١٠٠	١٠١	١٠٢
بدلات حضور أعضاء مجلس الإدارة وبدلات حضور المساهمين للجمعيات العمومية	١١٠	١١١	١١٢
فوائد الديون*	١٢٠	١٢١	١٢٢
الأموال المأخوذة من الإحتياط أو الأرباح لإسترداد أو إستهلاك الأسهم والجوائز والعلاوات المدفوعة إلى الدائنين	١٣٠	١٣١	١٣٢
المبالغ والأوراق المالية التي سقطت بمرور الزمن	١٤٠	١٤١	١٤٢
إيرادات الأسهم والسندات المالية الأجنبية	١٥٠	١٥١	١٥٢
فوائد القروض لشركات عاملة في لبنان (خاص بالهولدينغ)	١٦٠	١٦١	١٦٢
الأموال المأخوذة من الإحتياط والأرباح لزيادة رأس المال	١٧٠	١٧١	١٧٢
إيرادات أخرى	١٨٠	١٨١	١٨٢
مجموع المبالغ المتوجبة خلال السنة	١٩٠	١٩١	١٩٢
مجموع المبالغ المدفوعة خلال السنة	٢٠٠	٢٠١	٢٠٢
الرصيد المتوجب دفعه	٢١٠	٢١١	٢١٢
المبلغ الإجمالي المتوجب دفعه	٢٢٠		
فقط			

السنة المالية من _____ / _____ / _____ إلى _____ / _____ / _____ الفترة الضريبية من _____ / _____ / _____ إلى _____ / _____ / _____ تاريخ انتهاء مهلة التصريح وتسديد الضريبة _____ / _____ / _____	اسم الشركة _____ الرقم الضريبي _____ (لدى وزارة المالية)
الشكل القانوني _____ الرمز _____ الشكل _____	الشهرة التجارية _____ الجنسية _____
ممثل الشركة: الاسم الكامل _____ الرقم الضريبي (لدى وزارة المالية) _____	
عنوان الشركة: _____ محافظة _____ قضاء _____ منطقة - بلدة _____ الحي _____ الشارع _____ المنطقة العقارية _____ رقم العقار / القسم _____ طريقة الإئصال: ملك ☐ إيجار ☐ استثمار ☐ تسامح ☐ المبنى _____ الطابق _____ هاتف _____ هاتف _____ صندوق البريد: رقم _____ المنطقة _____ فاكس _____ البريد الإلكتروني (e-mail): _____	

تدريب:

اذكر بعض الايرادات التي لا توزع .

الدرس الخامس

اعفاءات ضريبة ايرادات رؤوس الاموال المنقولة

تستثنى من دفع الضريبة الآتي:

1. المبالغ المدفوعة لرد اموال الدائنين والمساهمين، اذا كانت مأخوذة من غير حساب الارباح والخسائر او الاحتياط.
2. تسديدات اموال المساهمين والدائنين في الشركات ذات الامتياز، وان اقتطعت من الاحتياط او حساب الارباح والخسائر، متى كان سبب التسديد ناشئاً عن وجوب تسليم المنشآت الى السلطة عند انتهاء مدة الامتياز بدون مقابل.
3. فوائد المبالغ المقيدة في دفاتر التوفير، شرط ان لا تتجاوز قيمة هذه الفوائد مبلغ معين في السنة.
4. فوائد وعائدات الحسابات الجارية كافة المفتوحة لدى المصارف.
5. ايرادات السندات على الخزينة.

نموذج يوضح التصريح للضريبة

تصريح ضريبة الدخل السنوي عن ايرادات رؤوس الأموال المنقولة

إسم المؤسسة	_____
الشهرة التجارية	_____
الرقم الضريبي (لدى وزارة المالية)	_____
السنة المالية	من _____ إلى _____
عن الفترة	من _____ إلى _____
الوحدة المالية	منطقة التكلفة _____

تدريب:

اعطي امثلة للايرادات الرأسمالية التي يمكن ان تستثنى من الضريبة .

تمرين :

أرض مساحتها 600 متر مربع ومشيد عليها مبنى من ستة طوابق تبلغ تكلفتها التاريخية 2,000,000 جنيه منها 700,000 جنيه تكلفة الأرض الفضاء وفي يوم 2014/1/1م بيعت العمارة بمبلغ 6,000,000 جنيه . علما بأن مصروفات البيع والتوثيق قد بلغت 900,000 جنيه.

المطلوب

1. تحديد قيمة الربح الرأسمالي.
2. حساب قيمة الضريبة المستحقة.

التقويم الختامي

1. وضح مفهوم الضريبة علي صافي الايرادات الرأسمالية الثابتة والمنقولة.
2. اشرح مفهوم الايرادات الرأسمالية.
3. حدد الحالات المعفاة من الضريبة حسب قانون ضريبة الأرباح الرأسمالية.
4. ما الفرق بين لايرادات الرأسمالية الثابتة والمنقولة؟
5. من خلال التمرينين التاليين مطلوب منك:
 - أ- تحديد قيمة الربح الرأسمالي.
 - ب- تحديد قيمة الضريبة المستحقة.

تمرين (1)

أرض مساحتها 300 متر مربع ومشيد عليها منزل مكون من ثلاث غرف تبلغ تكلفتها التاريخية 200,000 جنيه منها 40,000 جنيه تكلفة الأرض الفضاء فقد تقرر بيعها بمبلغ إجمالي وقدره 250,000 جنيه في العام 2012م. علماً بأن مصروفات البيع والتوثيق قد بلغت 10,000 جنيه

تمرين (2)

أشترى أحمد عربة كورلا موديل 2013م بمبلغ 300,000 جنيه وذلك في 2013/4/6م وفي عام 2015م قام ببيع تلك العربة بمبلغ 400,00 جنيه نقداً حيث بلغت مصروفات البيع 15,000 جنيه وعمولات الوسطاء وفروقات تحسين العربة 50,000 جنيه.

الوحدة الخامسة

ضريبة أرباح الأعمال

أهداف الوحدة

باستكمال دراسة هذه الوحدة يكون الطالب قادراً على أن:

1. توضح مفهوم ضريبة أرباح الأعمال.
2. يحدد الأرباح الخاضعة لضريبة أرباح الأعمال.
3. يتحقق من الدخل الخاضع لضريبة أرباح الأعمال.
4. حساب الدخل الخاضع لضريبة أرباح الأعمال.

الدرس الأول

التعريف بضريبة أرباح الأعمال

تعتبر ضريبة الأعمال أول ضريبة فرضت على الدخل في السودان، وقد مرت بتعديلات مختلفة حتى صدور قانون ضريبة الدخل لسنة 1986م. وفيما يلي بعض المفاهيم الواجب التعرف عليها عند التعرض لذا النوع من الضريبة.

1- العمل:

أي نشاط يهدف لتحقيق الربح ويتطلب تضافر عنصري رأس المال والعمل ، أي نشاط تجاري ، مهني ، حرفي ، زراعي ، صناعي ، تعدين ، موارد من باطن الأرض أو خارجها أو من المياه ، ونشاط الأعمال لا يشمل الوظائف المؤداه للغير.

2-الدخل :

أي إيراد ناتج عن ممارسة نشاط الأعمال سواء تم تحصيله فعلا أو يستحق تحصيله فيما بعد، يستثني من ذلك الإيراد الرأسمالي.

3- سنة التقدير : تشمل 12 شهرا وتبدأ في الأول من يناير لأي سنة تالية لسنة الأساس.

4- سنة الأساس : السنة التي يتم خلالها تحقيق الدخل .

5- ضريبة إرباح الأعمال : ضريبة تفرض علي الإرباح الناتجة عن ممارسة الأعمال خلال سنة الأساس.

أهداف ضريبة إرباح الأعمال:

1- أهداف مالية :

وذلك بإعتبار إن الضريبة من أهم مصادر الإيرادات العامة للدولة وتساهم بنسبة كبيرة في الموازنة العامة

2- أهداف اقتصادية :

يتم هذا الهدف عن طريق تخفيض الضرائب أثناء فترة الانكماش لزيادة الإنفاق ، وزيادة الضرائب أثناء فترة التضخم من أجل تخفيض القوة الشرائية ، كذلك من الأهداف الاقتصادية استخدام ضريبة ارباح الأعمال لتشجيع الاستثمار في أنشطة معينة عن طريق الإعفاءات الضريبية الكلية او الجزئية.

3- أهداف اجتماعية :

تحقيق الضريبة العدالة الاجتماعية عن طريق جمع الأموال من الأغنياء وإعادة توزيعها للفقراء في شكل خدمات.

خصائص ضريبة إرباح الأعمال :

1-ضريبة نوعية مباشرة :

ضريبة تفرض علي نوع الدخل ، وهو الربح الذي يتولد عن نشاط يتطلب تضافر عنصري رأس المال والعمل وكما تتسم بأنها مباشرة.

2- ضريبة تأخذ المفهوم الواسع للربح :

حيث إنها تسري علي أرباح الناتجة من العمليات المختلفة وتشمل الأرباح الناتجة عن النشاط الجاري التي تتصف بالدورية وكذلك الأرباح العرضية والفرعية وغيرها .

3- ضريبة تفرض علي صافي الربح :

فهي ضريبة تسري علي الإيرادات الإجمالية بعد خصم جميع التكاليف ذات العلاقة التأثيرية بهذه الإيرادات ، إلي جانب بعض المصروفات التي حددها المشرع الضريبي مثل :التبرعات والمخصصات .

4- ضريبة إقليمية بصفة عامة :

حيث أنها تسري علي صافي الأرباح الكلية للوحدات الاقتصادية بالسودان بصرف النظر عن موطن أصحابها وهي بذلك تأخذ بمبدأ التبعية الاقتصادية .

5- ضريبة سنوية :

تسري علي صافي الأرباح المحققة خلال سنة الأساس .

6- ضريبة تؤخذ علي أساس الاستحقاق :

حيث يتم قياس صافي الربح الخاضع للضريبة وفقا لمفهوم الربح المكتسب وليس الربح النقدي ، فالإيرادات التي تخضع للضريبة هي الإيرادات التي تخص الفترة " سنة الأساس " . بغض النظر عن واقعة التحصيل، والمصروفات التي تخصم هي المصروفات التي يسمح القانون بخصمها بغض النظر عن واقعة السداد.

7- ضريبة ذات سعر نسبي :

حيث تتميز بان سعرها نسبي مهما بلغت قيمة الوعاء الخاضع للضريبة، ويختلف هذا السعر حسب نوع النشاط.

تدريب:

ما الفرق بين سنة التقدير وسنة الأساس

الدرس الثاني

الأرباح الخاضعة لضريبة أرباح الأعمال

فرض الضريبة:

وفقاً للقانون تفرض الضريبة على الربح الناتج خلال فترة الأساس الذي يكون ناتجاً من :

أ- السودان : في حالة الشخص المقيم أو غير المقيم.

ب- أي مكان خارج السودان : في حالة الشخص المقيم.

عرف المشرع السوداني فترة الإقامة بأن الأعمال تم تسجيلها في السودان أو الان الاشراف أو الإدارة تُبأشر من السودان خلال فترة الأساس المعينة (183) يوماً.

الأرباح الخاضعة للضريبة :

1- الأرباح التجارية ، الزراعية ، الصناعية ، أرباح المعادن ، الثروة الحيوانية والغابات وأي أرباح أخرى.

2- الأرباح الناتجة عن تقديم الخدمات مثل :الصيرفة ،التمويل ، التامين ،النقل ، الشحن ، التفريغ ، الترحيل، التخليص، الفنادق ، الملاهي ، الطباعة ، التأجير ، السمسرة ، أعمال الوساطة و الوكالة غيرها

3- أرباح المهن الحرة وتخضع للضريبة وفقاً للشروط التالية:

- ان يكون هناك مؤهلاً أكاديمياً .
- ان يتغلب العنصر الذهني على العنصر المادي.
- ان هذا العمل لا يورث.

و المهني هو الشخص الذي يزاول مهنة مثل الطبيب و المحامي و المهندس و المراجع و الخ.... وإذا فقد المهني اي شرط من الشروط السابقة الذكر يصبح عمله غير مهني.

4- أرباح الحرف المختلفة: وكذلك تخضع لضريبة ارباح الأعمال الارباح التي يحققها ارباب الحرف او الصناعات كالنجار و السباك و غيرهم من الاشخاص الذين يعتمدون على عملهم اليدوي ولا يستخدمون رأس المال، وان استخدموه فيكون في حدود ضيقة ويخضعون لشرائح خاصة بهم.

5- العوائد الجلييلة :

وهي المكاسب الناتجة عن تأجير واستخدام لحقوق العلمية كبراءات الاختراع، العلامات التجارية ،حقوق النشر وغيرها.

6- أية أرباح أو مكاسب عرضية أخرى.

7- تفرض الضريبة على الارباح الناتجة من مزاوله اي نشاط بغرض تحقيق الربح .

الأرباح المعفاة من الضريبة :

1- الأرباح الرأسمالية: وهى تخضع لضريبة الأرباح الرأسمالية.

2- أرباح الأسهم المقبوضة عن أرباح شركات خاضعة لضريبة أرباح الأعمال .

1-الإعفاءات التي تصدر بموجب قانون تشجيع الإستثمار.

2-الإعفاءات الي تصدر بموجب قانون ضريبة الدخل لسنة 1986.

5- أرباح حسابات التوفير الخاصة بالافراد فقط.

تدريب:

أذكر ثلاثة من الأرباح الخاضعة لضريبة أرباح الاعمال؟

الدرس الثالث

التثبت من الدخل الخاضع لضريبة أرباح الأعمال

حتى يمكن الوصول للدخل الخاضع للضريبة، لابد من معرفة المصروفات التي يسمح القانون بخصمها من إجمالي دخل الفترة المعنية. ويتم تقسيم المصروفات إلى ثلاث مجموعات رئيسية وهي:

أولاً: المصروفات المسموح بخصمها :

هي بصوره عامه أي مصروف تم إنفاقه خلال فترة الأساس في سبيل تحقيق الأرباح الخاضعة للضريبة. وهناك شروط لإعتبار المصروف من ضمن المصروفات المسموح بخصمها وهي:

أ- ان يكون المصروف الذي تم إنفاقه له علاقة مباشرة بالنشاط او المهنة الخاضعة للضريبة، اي ان يكون المصروف تم صرفه بالكامل على النشاط و وبالتالي شارك في تحقيق الدخل الخاضع للضريبة.

ب- ان يكون المصروف متعلقاً بالسنة المالية التي يعد عنها الحسابات، على ان يلاحظ ان العبرة هنا بمبدأ الإستحقاق وليس المبدأ للنقدي. اي تحمل السنة المحاسبية بكل ما يخصها من مصروفات سواء كانت قد دفعت فعلاً أم لم تدفع.

ج- ان يكون المصروف مؤيداً بالمستندات اللازمة وذلك مثل: الإيجارات، ومصروف الكهرباء، المياه، التأمين، المرتبات وغيرها. و في حالة عدم وجود المستندات المؤيدة فقد جرى العرف في ديوان الضرائب على إعتماد نسبة من هذه المصروفات وفقاً لدرجة المنشأة.

د- الا يكون لمصروف مما لا يسمح قانون الضرائب السوداني بخصمه بنص صريح.

وتشمل المصروفات المسموح بخصمها علي كل المصروفات التي تم صرفها خلال سنة الأساس في سبيل تحقيق الدخل الخاضع للضريبة مثل : الإيجار ، م.المياه ،الكهرباء ، التأمين، المرتبات والأجور للعاملين وغيرها. وكذلك تشمل مصاريف الإهلاك وفقا لجدول الإهلاك المحددة قانوناً (معدلات الاستهلاك المعتمدة من قبل ديوان الضرائب والطريقة المحددة)، بالإضافة إلى الزكاة المدفوعة خلال سنة الأساس .

ثانيا : المصروفات التي لا يسمح بخصمها :

- بصفه عامه فهي مصروفات لم تساهم في تحقيق الدخل الخاضع للضريبة ويشمل :
- 1- المصروفات والخسائر الرأسمالية.
 - 2 - أية مصروفات أو خسائر مغطاة بموجب أي تأمين أو عوض أو مستردة بموجب عقد.
 - 3- اي مصروف لا يكون قد تم صرفه في سبيل الحصول على الدخل: أية مصروفات شخصية أو مسحوبات لإغراض شخصية مثل المعيشة أو السكن الخاص او غيره.
 - 4- جميع الاحتياطات والمخصصات ماعدا المخصصات التي يسمح بها القانون وهي مخصص الديون المشكوك فيها.
 - 5- اي ضريبة مدفوعة ماعدا الضريبة على الضريبة.

ثالثا : مصروفات ذات معالجة خاصة

تشمل هذه المجموعة ثلاثة بنود :

1- التبرعات والمساهمات للجهات الحكومية وهي نوعان :

أ- التبرعات والمساهمات النقدية:

يسمح القانون بخصم التبرعات النقدية كمصروفات في ظل توفر شرطين:

الأول : أن تدفع للجهات الحكومية (تدفع للخرينة العامة للدولة و كاستجابة لنداء الحكومة للتبرع لإغراض و جهات تحددها الحكومة).

الثاني: ألا تزيد عن مبلغ 200 جنيه أو 10% من صافي الربح الخاضع قبل خصم التبرعات أيهما أكبر.

ب- التبرعات والمساهمات العينية :

يسمح بخصمها في ظل الشروط الآتية :

* أن تكون للوحدات الحكومية أو استجابة لنداء الحكومة للتبرع لمشروعات معينة .

* ألا تزيد قيمة التبرع عن 50% من إجمالي تكلفة المشروع المتبرع له.

* أن يتم خصم التبرع خلال فترتين متتاليتين.

2- أتعاب مجلس الإدارة : وتمثل المرتبات و المخصصات المالية الخاصة بالمديرين.

أولا : أتعاب مجلس الإدارة في الشركات:

وتشمل المرتبات المدفوعة للمديرين. وهناك نوعان من المديرين في الشركات:

أ- المديرون المتفرغون:

يسمح القانون لأي شركة بعدد اثنين مديرين متفرغين وان يكون المرتب المدفوع لهم في حدود المثل، بمعنى إن يكون المرتب في حدود المرتبات التي تدفعها الشركات الأخرى في نفس القطاع .

ب- المديرون غير المتفرغون:

يسمح القانون للشركة بأي عدد من المديرين غير المتفرغين على ألا تتجاوز الأتعاب (المرتبات) المدفوعة لهم في السنة 500 جنيه أو 10% من صافي الربح الخاضع للضريبة قبل خصم هذه الأتعاب أيهما أكبر. وفي حالة الخسارة فإن الإتعاب المسموح بها يتم تحديدها من قبل ديوان الضرائب .

ثانيا: أتعاب المديرين في المهن الحرة:

في المهن الحرة يسمح القانون بخصم أتعاب المدير المهني بشرط إلا تتجاوز 500 جنية او 10% من صافي الربح قبل خصم الأتعاب ايهما اكبر.

3- الخسائر التجارية :

تمثل الخسائر التجارية التي تم تحملها خلال السنوات السابقة ويسمح القانون بترحيلها ليتم خصمها من الأرباح التي تتحقق في المستقبل اذا استوفت الشروط التالية:

- وأقصى حد مسموح به لترحيل الخسائر التجارية هي خمسة سنوات بعد نهاية السنة التي حدثت فيها الخسائر، وعلي ألا تتجاوز قيمة الخسارة المرحلة قيمة صافي الربح المحقق خلال السنة .
- على الشركة ان تحتفظ على الأقل بالدفاتر و السجلات المطلوبة مثل: دفتر اليومية، دفتر الاستاذ و دفتر المخزون.
- على الشركة ان تقدم حسابات مراجعة من قبل مكتب مراجعة معتمد لكل سنة من السنوات السابقة.

تدريب:

أذكر المصروفات ذات المعالجة الخاصة

الدرس الرابع

حساب الدخل الخاضع للضريبة

صافي الربح الخاضع للضريبة (الربح الضريبي) = إجمالي الإيرادات الخاضعة للضريبة -
المصروفات المسموح بخصمها

كيفية تحديد صافي الربح الخاضع للضريبة (الربح الضريبي):

القائمة إدناه توضح كيفية حساب الربح الضريبي (صافي الربح الخاضع للضريبة).

بيان	جنيه	جنيه
صافي الربح (الخسائر) كما يظهر في قائمة الدخل		***
يضاف : إيرادات خاضعة للضريبة لم تتم إضافتها :		
مبيعات غير مسجلة	***	
مردودات مشتريات لم يتم تسجيلها	***	
الإجمالي		***
يطرح: إيرادات غير خاضعة للضريبة:		
الأرباح الرأسمالية	***	
أرباح أسهم مقبوضة من شركات خضعت للضريبة	***	
مردودات مبيعات غير مسجلة	***	
الإجمالي:		(***)
يضاف: مصروفات غير مسموح بخصمها:		
التبرعات والمساهمات "مؤقتا"	1	***
أتعاب المديرين غير المتفرغين "مؤقتا "	2	***
أتعاب المديرين المتفرغين غير المستوفية للشروط.	3	***
المصروفات الشخصية		***

	***	4	الخسائر التجارية المرحلة غير المستوفية للشروط.
	***	5	مصرف الاستهلاك غير المعتمد من قبل ديوان الضرائب
	***	6	مصرف الديون الديون المعدومة غير المعتمد من قبل ديوان الضرائب
	***	7	الاحتياطات والمخصصات غير المعتمدة من قبل ديوان الضرائب
	***		الخسائر المغطاة بعقود التأمين (التعويض)
	***	8	ضرائب الدخل
	***	9	الغرامات و التعويضات المدفوعة
***			الإجمالي
***			إجمالي الدخل الخاضع للضريبة
			يطرح: المصروفات المسموح بخصمها:
	***	10	اي مصروفات مسموح بها غير مسجلة
	***	11	اي مصروفات اخرى مستوفية للشروط و مسموح بخصمها
(***)			الإجمالي
***			صافي الربح الخاضع للضريبة قبل التبرعات و أتعاب مجلس الإدارة
			يطرح:
	***	12	التبرعات المسموح بها
	***	13	أتعاب المديرين غير المتفرغين المسموح بها
(***)			الإجمالي
***			صافي الربح الخاضع للضريبة

الإيضاحات:

1- التبرعات و المساهمات:

التبرعات و المساهمات المسموح بخصمها يجب ان يتوفر فيها شرطان: الاول: ان تكون دفعت للوحدات الحكومية، و الثاني: ان ألا تزيد عن 200 جنية او 10% من صافي الربح الخاضع للضريبة = قبل خصم هذه التبرعات = ايهما اكبر. وبالتالي اذا استوفت التبرعات

الشرط الاول - اي دفعت لوحدات حكومية - وكانت اقل من 200 جنيه فإنه يسمح بخصمها، و أما اذا كانت اكبر من 200 جنيه فإنها تعتبر غير مسموح بخصمها مؤقتاً ، وتضاف مع باقي المصروفات غير المسموح بخصمها بإنتظار مقارنتها مع 10% من صافي الربح الخاضع للضريبة. اذاً و الى ان يتم تحديد 10% من صافي الربح الخاضع للضريبة، تعامل التبرعات المدفوعة كمصروف غير مسموح بخصمه.

2- أتعاب المديرين غير المتفرغين:

اتعاب المديرين غير المتفرغين المسموح بخصمها يجب الا تزيد عن 500 جنيه او 5% من صافي الربح الخاضع للضريبة قبل خصم الاتعاب أيهما اكبر. فإذا كانت الاتعاب المدفوعة بواسطة الشركة خلال السنة أقل من 500 جنيه، فإنه يُسمح بخصمها، و أما اذا كانت اكبر من 500 جنيه فإنها تعتبر غير مسموح بخصمها مؤقتاً الى ان تتم مقارنتها ب 10% من صافي الربح الخاضع للضريبة.

3- أتعاب المديرين المتفرغين غير المستوفية للشروط:

تمثل الجزء من اتعاب المديرين المتفرغين و التي لم يعتمدها ديوان الضرائب وذلك لعدم اسيفائها لشروط الخصم.

4- الخسائر التجارية غير المستوفية للشروط:

تمثل الخسائر التجارية التي لم يعتمدها ديوان الضرائب وذلك لأنها لم تستوفى شروط الخصم.

5- مصروف الإستهلاك غير المعتمد من قبل ديوان الضرائب:

يمثل مصروف الإستهلاك الذي لم يتم إعتماده من قبل ديوان الضرائب.

6- مصروف الديون المدومة غير المعتمد من قبل ديوان الضرائب:

يمثل مصروف الديون المدومة التي لم يعتمدها ديوان الضرائب وذلك لعدم استيفائها للشروط. ويسمح بخصم الديون المدومة وفقاً للشروط الآتية:

- ان تكون هناك إجراءات قانونية قد اتخذتها الشركة لتحصيل الديون من العملاء، مع قرار صادر من محكمة مختصة لكي يتم إعدام الدين.
- ان تقدم الشركة المستندات المطلوبة لتأكيد قيمة الديون المدومة.

7- الاحتياطات والمخصصات غير المعتمدة من قبل ديوان الضرائب:

حيث لا يسمح القانون بخصم المخصصات و الإحتياطيات التي تكونها الشركة ماعدا تلك التي وافق عليها ديوان الضرائب.

8- ضرائب الدخل:

لا يسمح القانون بخصم ضرائب الدخل التي تدفعها الشركة خلال سنة الأساس ماعدا في حالة واحدة و هي الضريبة على الضريبة وهي الضريبة التي تدفعها الشركة بالإنابة عن بعض العاملين كالخبراء الاجانب.

9- الغرامات و التعويضات المدفوعة: لا يسمح القانون بخصم الغرامات او التعويضات التي تدفعها الشركة نتيجة لإرتكابها بعض المخالفات.

10- اي مصروفات مسموح بها غير مسجلة: تمثل مصروفات تم إنفاقها خلال سنة الأساس و ساهمت في تحقيق الدخل الخاضع للضريبة، ولكن لم يتم تسجيلها في دفاتر الشركة و بالتالي لم يتم خصمها من قبل، مثال لها فاتورة كهرباء او مياه او غيرها لم يتم تسجيلها في الدفاتر من قبل محاسبي الشركة.

11- اي مصروفات اخرى مستوفية للشروط و مسموح بخصمها:

تمثل اي مصروفات أخرى يسمح القانون بخصمها.

12- التبرعات و المساهمات المسموح بها:

تمثل التبرعات و المساهمات المدفوعة للجهات الحكومية و التي تكون لا تتجاوز 10% من صافي الربح الخاضع للضريبة قبل خصم هذه التبرعات.

13- أتعاب المديرين غير المتفرغين المسموح بخصمها:

تمثل أتعاب (مرتبات) المديرين غير المتفرغين و التي لا تتجاوز 5% من صافي الربح الخاضع للضريبة قبل خصم هذه الأتعاب.

اسعار ضريبة أرباح الأعمال:

أ.المهنيون:

يتم تقسيم صافي الربح الخاضع للضريبة إلي شرائح وفقاً للآتي:

الشريحة	المبلغ	سعر الضريبة
الأولي	أول 3000 جنية	إعفاء
الثانية	الـ 3000 جنية الثانية	50%
الثالثة	الـ 4000 جنية الثالثة	10%
الرابعة	ما زاد عن 4000 جنية	15%

ب- الشركات:

النوع	سعر الضريبة
شركات المنتجات الزراعية و الحيوانية	صفر
البنوك، شركات التأمين وشركات الإستثمار	15%
الشركات الصناعية	10%
الشركات التجارية، الخدمية و الشركات الأخرى	15%
الشركات العقارية	15%
شركات التبغ و السجائر	30%
شركات التعدين	15%
شركات التنقيب عن النفط و الغاز	35%

مثال (1)

قدمت شركة الفجر التجارية حساباتها الختامية المراجعة لديوان المراجعة لديوان الضرائب عن السنة المالية المنتهية في 2009/12/31م، حيث كانت قائمة الدخل كالآتي:

شركة الفجر التجارية

قائمة الدخل عن السنة المنتهية في 2009 / 12/31م:

البيان	جنيه	جنيه
المبيعات	140000	
(-) تكلفة المبيعات	<u>(9000)</u>	
مجمل الربح	50000	
(-) المصروفات التشغيلية:		
مرتبات واجور		12300
مصاريف تشغيل السيارات		5600

	4000	مصروف الايجار
	2400	م. المياه والكهرباء
	300	التبرعات النقدية
	3600	اتعاب المديرون المتفرغون
	700	اتعاب المديرون غير المتفرغون
	<u>2100</u>	مصروف الاستهلاك
<u>(31000)</u>		اجمالي المصروفات التشغيلية
19000		صافي الربح التشغيلي
<u>1000</u>		(+) الإيرادات الاخرى
20000		صافي الربح

هذا وقد قام مفتش الضرائب بفحص دفاتر وسجلات الشركة ، وقد توفرت له المعلومات

التالية:

- 1/ ضرائب الدخل الشخصي للمرتبات والأجور المخصومة 1000 جنيه.
- 2/ الإيجار المدفوع يغطي عامي 2009م و 2010م.
- 3/ تستخدم السيارات لأغراض النشاط والتشغيل بنسبة 60%.
- 4/ هناك فاتورة كهرباء قيمتها 100 جنيه غير مسجلة بالدفاتر.
- 5/ التبرعات تم دفعها للحكومة.
- 6/ متوسط اتعاب المديرون المتفرغون في نفس الصناعة تبلغ 4000 جنيه في السنة.
- 7/ تكلفة الأصول الثابتة ومعدلات الاستهلاك المعتمدة من قبل ديوان الضرائب كانت كالآتي:

الأصل	التكلفة	معدل الإهلاك السنوي
لسيارات	5000 جنيه	20%
الأثاث والمعدات	3000 جنيه	10%

8/ هناك فاتورة مبيعات قيمتها 8000 جنيه غير مسجلة بالدفاتر.

9/ مردودات المبيعات ومردودات المشتريات غير مسجلة بالدفاتر:

- مردودات المبيعات 500 جنيه.

- مردودات المشتريات 4000 جنيه.

10/ تشمل الإيرادات الأخرى علي أرباح أسهم مقبوضة من شركات خضعت للضريبة قيمتها 250 جنيه.

11/ الخسائر التجارية المعتمدة من قبل ديوان الضرائب كانت كالاتي:

- خسائر تجارية خاصة بسنة 2006م قيمتها 2000 جنيه.

- متبقي خسائر تجارية خاصة بسنة 2005م قيمتها 4000 جنيه.

المطلوب:

حساب ضريبة أرباح الأعمال المستحقة علي الشركة لسنة 2009م ، مع توضيح التسويات التي تمت من قبل ديوان الضرائب.

الحل:

أولاً: حساب صافي الربح الخاضع للضريبة وفقاً لقوانين الضرائب، بمعنى يتم تعديل صافي الربح كما يظهر في قائمة الدخل وفقاً لقوانين الضرائب:

بيان	جنيه	جنيه	جنيه
صافي الربح كما يظهر في قائمة الدخل			20000
يضاف : إيرادات خاضعة للضريبة لم تتم إضافتها:			
فاتورة مبيعات غير مسجلة		8000	
مردودات مشتريات لم يتم تسجيلها		<u>4000</u>	
الإجمالي			12000
يطرح: إيرادات غير خاضعة للضريبة:			
أرباح أسهم مقبوضة من شركات خضعت للضريبة		250	
مردودات مبيعات غير مسجلة		500	
الإجمالي:			(750)
زائد: مصروفات غير مسموح بخصمها:			
التبرعات النقدية "مؤقتا"	2	300	
أتعاب المديرين غير المتفرغين "مؤقتا "	3	700	
المصروفات الشخصية	4	2240	
مصروف الاستهلاك غير المعتمد من قبل ديوان الضرائب	5	1200	
ضريبة الدخل الشخصي		1000	
مصروف إيجار مدفوع مقدم	6	<u>2000</u>	
الإجمالي			<u>7440</u>
إجمالي الدخل الخاضع للضريبة			38690
يطرح: المصروفات المسموح بخصمها:			
فاتورة كهرباء غير مسجلة		100	
الخسائر التجارية المعتمدة من قبل ديوان الضرائب		<u>6000</u>	
الإجمالي			<u>(6100)</u>
صافي الربح قبل التبرعات وأتعاب مجلس الإدارة			32590
يطرح:			
التبرعات النقدية المسموح بها	7	300	
أتعاب المديرين غير المتفرغين المسموح بها	8	700	
الإجمالي			<u>(1000)</u>
صافي الربح الخاضع للضريبة			31590

إيضاحات:

1- إيرادات خاضعة للضريبة لم تتم إضافتها:

عبارة عن إيرادات خاضعة لضريبة أرباح الأعمال ولكن لم يتم تسجيلها من قبل الشركة و بالتالي لم يتم إضافتها للدخل الخاضع للضريبة، و هنا يتم إضافتها للدخل الخاضع للضريبة. في هذا المثال تتمثل في: فاتورة مبيعات غير مسجلة قيمتها 8000 جنيه و مردودات مشتريات لم يتم تسجيلها و قيمتها 4000 جنيه.

2- التبرعات النقدية:

التبرعات النقدية تم دفعها للحكومة و بالتالي استوفت الشرط الاول. وبما ان التبرعات المدفوعة 300 جنيه و هي اكبر من 200 جنيه لذلك يجب مقارنتها ب 10% من صافي الربح الخاضع للضريبة، وبما ان صافي الربح الخاضع للضريبة لم يتحدد بعد وعليه مؤقتاً تعامل التبرعات المدفوعة كمصروف غير مسموح بخصمه الى حين تحديد صافي الربح الخاضع للضريبة و تحديد نسبة ال 10%.

* أتعاب المديرين المتفرغين:

أتعاب المديرين المتفرغون المدفوعة بواسطة الشركة 3600 جنيه. ومتوسط أتعاب المديرين المتفرغين في نفس الصناعة يبلغ 4000 جنيه وهي تمثل الحد الأقصى المسموح به لإتعاب المديرين المتفرغين. وبما ان الاتعاب التي دفعتها الشركة بلغت 3600 جنيه و هي أقل من الحد الأقصى المسموح به (وهو 4000 جنيه)، اذن أتعاب المديرين المتفرغون مسموح بها بالكامل و لذلك لم يظهر اي جزء منها مع المصروفات غير المسموح بخصمها.

3- أتعاب المديرين غير المتفرغين:

أتعاب المديرين غير المتفرغون المدفوعة بواسطة الشركة بلغت 700 جنيه وهي أكبر من 500 جنيه ولذلك يجب مقارنتها ب 5% من صافي الربح الخاضع للضريبة. وبما انه لم يتحدد

بعد كم يبلغ صافي الربح الخاضع للضريبة، وعليه مؤقتاً تعامل أتعاب المديرون غير المتفرغون كمصروف غير مسموح بخصمه الى حين تحديد صافي الربح الخاضع للضريبة و تحديد نسبة ال5%.

4- المصروفات الشخصية:

تتمثل المصروفات الشخصية هنا في مصاريف تشغيل السيارات حيث تستخدم السيارات لإغراض النشاط و التشغيل بنسبة 60% فقط، وذلك يعني ان لسيارات تستخدم للإغراض الشخصية بنسبة 40% وهي تساوى $5600 \times 40\% = 2240$ جنيه وتم إضافتها كمصروف غير مسموح بخصمه.

5- مصروف الإستهلاك غير المعتمد من قبل ديوان الضرائب:

يتم حساب مصروف الإستهلاك وفقاً لتكلفة الأصول الثابتة و معدلات الإستهلاك المعتمدة من قبل ديوان الضرائب و بإستخدام طريقة الخط المستقيم، ومن ثم تتم مقارنته مع مصروف الإستهلاك المحسوب ومن قبل الشركة لتحديد الجزء غير المعتمد من مصروف الإستهلاك.

$$\text{مصروف الإستهلاك المعتمد من قبل ديوان الضرائب} =$$

$$\text{أ- مصروف استهلاك السيارات} = 5000 \times 20\% = 1000 \text{ جنيه}$$

وبما ان السيارات تستخدم لإغراض النشاط و التشغيل بنسبة 60% فقط، اذن إستهلاك السيارات المعتمد $= 1000 \times 60\% = 600$ جنيه.

$$\text{ب- مصروف إستهلاك الأثاث و المعدات} = 3000 \times 10\% = 300 \text{ جنيه.}$$

$$\text{اذن مصروف الإستهلاك المعتمد} = 600 + 300 = 900 \text{ جنيه.}$$

مصرف الإستهلاك غير المعتمد = 2100 - 900 = 1200 جنيه ويضاف كمصرف غير مسموح بخصمه.

6- مصرف الإيجار:

مصرف الإيجار المدفوع يغطي عامي 2009 و 2010م، اذن هناك مصرف إيجار مدفوع مقدم و هو 2000 و يخص سنة 2010 م و يعتبر مصرف غير مسموح بخصمه لأنه لا يخص سنة الأساس و هي سنة 2009 م.

7- التبرعات النقدية المسموح بها:

التبرعات النقدية المسموح بها يجب الا تتجاوز 10% من صافي الربح الخاضع للضريبة(قبل خصم التبرعات) .

صافي الربح الخاضع للضريبة(قبل خصم التبرعات) = 32290 جنيه.

10% من صافي الربح الخاضع للضريبة = 32290 X 10% = 3229 جنيه.

وعليه الحد الأقصى للتبرعات المسموح بها هو 3229 جنيه. وبما ان الشركة دفعت تبرعات نقدية قدرها 300 جنيه و هي أقل من الحد الأقصى المسموح به، اذن التبرعات المدفوعة مسموح بها بالكامل وتخصم كلها.

8- أتعاب المدبرون غير المتفرغون المسموح بها:

أتعاب المدبرون غير المتفرغون المدفوعة 700 جنيه و تقارن ب5% من صافي الربح الخاضع للضريبة قبل خصم هذه الأتعاب.

5% من صافي الربح الخاضع للضريبة قبل خصم الأتعاب = 32290 X 5% = 1614.5 جنيه.

اذن الحد الأقصى لإتعاب المديرين غير المتفرغين المسموح بها هو 1614.5 جنيه. و بما ان الشركة دفعت فقط 700 جنيه و هى أقل من الحد الأقصى المسموح به، اذن أتعاب المديرين غير المتفرغين مسموح بها بالكامل و بالتالي يتم خصمها كلها.

بعد حساب صافي الربح الخاضع للضريبة وهو 31290 جنيه يتم حساب الضريبة المستحقة على الشركة.

و بما ان الشركة شركة تجارية فإن سعر الضريبة 15%.

الضريبة = 31590 X 15% = 4,738.5 جنيه.

مثال (2)

قدت إحدى الشركات الصناعية حساباتها المراجعة لديوان الضرائب للسنة المالية المنتهية في 2012/12/31م. وكانت قائمة الدخل كالآتي:

شركة أسيل الصناعية

قائمة الدخل للسنة المالية المنتهية في 2012/12/31م

البيان	المبلغ بالجنيه	المبلغ بالجنيه
المبيعات	1094400	
(-) تكلفة المبيعات	(75700)	
مجمل الربح	336600	
(+) إيرادات أخرى	58200	

394800		اجمالي الدخل
		(-) المصروفات:
	63800	مرتبات واجور
	6000	عوائد مدفوعة للمحلية "ضريبة مباني"
	3900	مصرفو التأمين
	17580	مصرفو المياه والكهرباء
		مصرفو الاستهلاك:
		المباني 23000
		الماكينات 18460
		السيارات 8280
		الاثاث 14260
	64000	إجمالي مصرفو الإستهلاك
	23400	مصرفو ديون معدومة
	28260	مصرفو تشغيل السيارات
	<u>37740</u>	مصرفوات عمومية
(244680)		الاجمالي
150120		صافي الربح

وقد توفرت المعلومات الآتية:

- 1- الايرادات الاخرى تشتمل علي ارباح رأسمالية قدرها 3000 جنيه.
- 2- المرتبات والاجور تشتمل علي 18000 جنيه اتعاب مديرون متفرغون، وعادة اتعاب المدير المتفرغ في نفس الصناعة تبلغ 1250 جنيه في الشهر.

3- مصروف التأمين المدفوع يغطي عامين 2012م و 2013م.

4- هناك فاتورة مياه خاصة بشهر مايو 2012م غير مسجلة بالدفاتر قيمتها 1600 جنيه.

5- تكلفة الاصول الثابتة و معدلات الاستهلاك المعتمدة من قبل ديوان الضرائب كآآتي:

الأصل	التكلفة	معدل الإهلاك السنوي
المباني	720000 جنيه	5%
الماكينات	100000 جنيه	10%
السيارات	30000 جنيه	20%
الأثاث	120000 جنيه	10%

6- اعتمد فقط ديوان الضرائب فقط 75% من الديون المعدومة ووافق علي شطبها.

7- تشمل المصروفات العمومية علي مبلغ 2000 جنيه دفعت كتبرعات للمستشفيات الحكومية.

8- تستخدم السيارات لأغراض النشاط بنسبة 90%.

9- هناك خسائر مرحلة تم اعتمادها من قبل ديوان الضرائب وهي:

- متبقي خسائر من عام 2007م وقدرها 6980 جنيه.

- خسائر عام 2010م وقدرها 10530 جنيه.

10- هناك فاتورة مبيعات قيمتها 3000 جنيه غير مسجلة بالدفاتر و مردودات مبيعات قيمتها 2000 لم يتم تسجيلها بالدفاتر.

المطلوب: باعتبارك مفتش ضرائب قم بحساب ضريبة أرباح الأعمال المستحقة علي شركة أسيل الصناعية عن سنة الأساس المنتهية في 2012/12/31م. مع إجراء التسويات المطلوبة.

أولاً: حساب صافي الربح الخاضع للضريبة (الربح الضريبي):

بيان	جنيه	جنيه
صافي الربح كما يظهر في قائمة الدخل	150120	
يضاف: إيرادات خاضعة للضريبة لم تتم إضافتها:		
فاتورة مبيعات غير مسجلة بالدفاتر	<u>3000</u>	
الإجمالي	3000	
يطرح: إيرادات غير خاضعة للضريبة:		
أرباح رأسمالية	3000	
مردودات مبيعات غير مسجلة	<u>2000</u>	
الإجمالي	(5000)	
يضاف: مصروفات غير مسموح بخصمها:		
التبرعات النقدية (مؤقتاً)	2000	1
أتعاب المدبرون المتفرغون	3000	2
المصروفات الشخصية	2826	3
مصروف تأمين مدفوع مقدم	1950	4
مصروف الإستهلاك غير المعتمد من قبل ديوان الضرائب	600	5
مصروف الديون المعدومة غير المعتمد من قبل ديوان الضرائب	<u>5850</u>	6
الإجمالي	<u>16226</u>	
إجمالي الربح الخاضع للضريبة	164346	
يطرح: مصروفات مسموح بخصمها:		
فاتورة مياه غير مسجلة بالدفاتر	1600	
الخسائر التجارية المعتمدة من قبل ديوان الضرائب (10530 + 6980)	<u>17510</u>	
الإجمالي	(19110)	
صافي الربح الخاضع للضريبة قبل التبرعات	145236	
يطرح: التبرعات المسموح بها	<u>(2000)</u>	7
صافي الربح الخاضع للضريبة	143236	

بعد تحديد صافي الربح الخاضع للضريبة وهو 143236 جنيه، وسعر الضريبة هو 10%

وتصبح الضريبة = 143236 × 10% = 14323.6 جنيه.

الإيضاحات:

1- بما ان التبرعات المدفوعة اكبر من 200 جنيه فهي مؤقتا تعتبر مصروف غير مسموح بخصمه الى حين تحديد نسبة 10% من صافي الربح الخاضع للضريبة قبل خصم التبرعات.

2- أتعاب المديرين المتفرغون غير المسموح بها:

متوسط اتعاب المدير المتفرغ في نفس الصناعة = $1250 = 15000 \div 12$ جنيه.

اذن الحد الأقصى لإتعاب المديرين المتفرغين المسموح بها هو 15000 جنيه. وما زاد عن ذلك غير مسموح بخصمه. الشركة دفعت اتعاب مديرين متفرغين 18000 جنيه، 15000 جنيه مسموح بها و 3000 جنيه غيرها مسموح بها و لذلك تم إضافتها كمصروف غير مسموح بخصمه.

3- المصروفات الشخصية:

تتمثل في مصروفات تشغيل السيارات حيث تستخدم السيارات لإغراض النشاط بنسبة 90% وللإغراض الشخصية بنسبة 10% و هي $28260 \times 10\% = 2826$ جنيه

4- مصروف تأمين مدفوع مقدم:

مصروف التأمين المدفوع يغطي عامي 2012م و 2013م ولذلك مصروف التأمين الخاص بعام 2013م يعتبر مصروف تأمين مدفوع مقدم و قيمته 1950 جنيه و لا يسمح بخصمه لأنه لا يخص سنة الأساس و هي سنة 2012م.

5- مصروف الإستهلاك غير المعتمد من قبل ديوان الضرائب: أولاً يتم حساب مصروف الإستهلاك وفقاً لتكلفة الأصول الثابتة و معدلات الإستهلاك المعتمدة من قبل ديوان الضرائب

و باستخدام طريقة الخط المستقيم، و ثم تتم مقارنته مع مصروف الإستهلاك المحسوب بواسطة الشركة لتحديد الجزء غير المعتمد من مصروف الإستهلاك.

مصروف الإستهلاك وفقا لتكلفة الأصول الثابتة ومعدلات الإستهلاك المعتمدة من قبل الضرائب:

- مصروف إستهلاك المباني: $720000 \times 5\% = 36000$ جنيه.
- مصروف إستهلاك الماكينات: $100000 \times 10\% = 10000$ جنيه.
- مصروف إستهلاك السيارات: $30000 \times 20\% \times 90\% = 5400$ جنيه.
- مصروف إستهلاك الاثاث: $120000 \times 10\% = 12000$ جنيه.

اذن مصروف الإستهلاك المعتمد = $36000 + 10000 + 5400 + 12000 = 63400$ جنيه.

مصروف الإستهلاك غير المعتمد = $64000 - 63400 = 600$ جنيه.

6- مصروف الديون المعدومة غير المعتمدة من قبل ديوان الضرائب:

ديوان الضرائب اعتمد فقط 75% من مصروف الديون المعدومة، وعليه مصروف الديون المعدومة غير المعتمدة يصبح 25% من اجمالي الديون المعدومة و $23400 \times 25\% = 5850$ جنيه.

7- التبرعات المسموح بها:

يتم حساب 10% من صافي الربح الخاضع للضريبة قبل خصم التبرعات لتحديد الحد الأقصى للتبرعات المسموح بها.

اذن 10% من صافي الربح الخاضع للضريبة = 10% X 143236 = 14323.6 جنيه.

اذن الحد الأقصى للتبرعات المسموح بها هو 14323.6 جنيه و الشركة دفعت تبرعات نقدية قيمتها 2000 جنيه و هى أقل من الحد الأقصى المسموح به، و بالتالي فهى مسموح بها بالكامل وتخصم كلها.

تدريب:

بين سعر الضريبة لأنواع الشركات الآتية:

أ. التعدين.

ب. التجارة.

ج. التأمين.

د. العقارات.

تمرين:

قدمت شركة تجارية حساباتها المراجعة الى ديوان الضرائب السودانى و ذلك فى السنة المالية المنتهية فى 2010/12/31م و كانت قائمة الدخل كالاتى:

بيان	جنيه	جنيه
المبيعات	1800000	
ناقصا: تكلفة المبيعات	<u>900000</u>	
مجمل الربح	900000	
ناقصا: المصروفات التشغيلية:		
مصروفات عمومية	300000	

150000	مصرف استهلاك الاصول الثابتة
80000	مخصص ديون مشكوك فيها
270000	مرتبات و اجور
400000	مصرفات اخرى
(1200000)	اجمالى المصروفات التشغيلية
(300000)	صافى الخسارة التشغيلية
350000	إئدا: إيرادات اخرى
50000	صافى الربح

و بفحص مفتش الضرائب لدفاتر و سجلات الشركة، فقد اتضح الاتى:

1-بند المصروفات العمومية يشتمل على الاتى:

- 100000 جنية خسائر مرحلة عن سنة 2004م.
- 40000 جنية تبرعات نقدية مدفوعة للصالح العام.
- 100000 جنية مصروفات صيانة و وقود عربات علما بان العربات تستخدم

للنشاط بنسبة 70%.

2-تكلفة الاصول الثابتة و معدلات الاستهلاك المعتمدة من قبل ديوان الضرائب كانت

كالآتى:

- السيارات : التكلفة 300000 جنية و معدل الاستهلاك 20%.
- المباني: التكلفة 600000 جنية و معدل الاستهلاك 15%.
- 3-اعتمد ديوان الضرائب ب 40000 جنية فقط من مخصص الديون المشكوك فيها.
- 4-اعتمد ديوان الضرائب بمبلغ 150000 جنية فقط من المصروفات الاخرى.

5-يشتمل بند المرتبات و الاجور على 80000 جنيه وهى مرتب المدير المتفرغ، و للشركة مدير متفرغ واحد، علما بأن مرتب المدير المتفرغ فى نفس الصناعة يبلغ 100000 جنيه فى السنة.

6-يشتمل بند الايرادات الاخرى على ارباح اسهم مقبوضة من شركة مساهمة خضعت للضريبة قدرها 50000 جنيه.

7-هناك مردوات مبيعات قدرها 20000 جنيه غير مسجلة بالدفاتر و كذلك مردودات مشتريات قيمتها 50000 جنيه غير مسجلة بالدفاتر.

المطلوب: احسب الضريبة المستحقة على الشركة عن السنة المالية المنتهية فى 2010/12/31م مع اجراء التسويات المطلوبة.

التقويم الختامي

1. وضح مفهوم ضريبة أرباح الأعمال.
2. حدد الأرباح الخاضعة لضريبة أرباح الأعمال.
3. كيف يُمكن التثبت من الدخل الخاضع لضريبة أرباح الأعمال؟
4. قم بحل التمرين الآتي:

تمرين

قدمت شركة ساس حساباتها الختامية المراجعة لديوان المراجعة لديوان الضرائب عن السنة المالية المنتهية فى 2015/12/31م، حيث كانت قائمة الدخل كالآتي:

شركة الفجر التجارية

قائمة الدخل عن السنة المنتهية في 31/12/2015م:

البيان	جنيه	جنيه
المبيعات		900,000
(-) تكلفة المبيعات		<u>(300,000)</u>
مجمّل الربح		600,000
(-) المصروفات التشغيلية:		
م. مرتبات واجور	105,000	
م. صيانة	44,000	
م. الايجار	81,000	
م. المياه والكهرباء	11,300	
التبرعات النقدية	500	
اتعاب المديرين المتفرغون	50,000	
اتعاب المديرين غير المتفرغون	20,000	
مصروف الاستهلاك	<u>30,000</u>	
اجمالي المصروفات التشغيلية		<u>(341,800)</u>
صافي الربح التشغيلي		258,200
(+) الإيرادات الاخرى		<u>20,200</u>
صافي الربح		278,400

هذا وقد قام مفتش الضرائب بفحص دفاتر وسجلات الشركة ، وقد توفرت له

المعلومات التالية:

1/ هنالك إيجار عقار مملوك للشركة بلغ .24,000

2/ إيرادات أسهم بنك الخرطوم بلغت .27,000

3/هناك فاتورة كهرباء قيمتها 300 جنيه غير مسجلة بالدفاتر.

4/التبرعات تم دفعها للحكومة.

5/ متوسط اتعاب المديرين المتفرغون في نفس الصناعة تبلغ 40,000 جنيه في السنة.

6/ تكلفة الأصول الثابتة ومعدلات الاستهلاك المعتمدة من قبل ديوان الضرائب كانت

جميعها تساوي 10% من تكلفة قدرها 250,000 جنيه

7/ مردودات المبيعات ومردودات المشتريات غير مسجلة بالدفاتر:

- مردودات المبيعات 35,000 جنيه.

- مردودات المشتريات 18,000 جنيه.

المطلوب:

حساب ضريبة أرباح الأعمال المستحقة علي الشركة لسنة 2015م ، مع توضيح التسويات التي تمت من قبل ديوان الضرائب.

الوحدة السادسة

محاسبة الزكاة

الأهداف:

باستكمال دراسة هذه الوحدة يكون الطالب قادراً علي ان :

- 1- يشرح مفهوم الزكاة لغة واصطلاحاً.
- 2- يحدد علي من تجب الزكاة.
- 3- يحدد مصارف الزكاة.
- 4- يوضح حكمة مشروعية الزكاة
- 5- يشرح مفهوم اقرار تقدير الزكاة.
- 6- يحسب وعاء الزكاة ومقدارها في زكاة :
 - أ- عروض التجارة
 - ب- المهن الحرة
 - ج- المرتبات والاجور.
 - د- نشاط المستغلات

الدرس الاول

مفهوم الزكاة وحكمها

ان الضريبة فريضة مالية يدفعها المكلف علي سبيل الوجوب بصورة اقتطاع مالي او مبلغ من المال يقتطعه من ماله الخاص هذا في الفكر المالي الوضعي .

اما في الفكر المالي الاسلامي وهو ياخذ ايضا بمفهوم الفرضية والوجوب المالي للضريبة استناداً الي النص الشرعي الذي يفرضها .

مفهوم الزكاة:

الزكاة في اللغة: تطلق علي التطهير قَالَ تَعَالَى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ۝ ﴾ الشمس: ٩ اي يطهرها، كما تطلق ايضا علي النمو والزيادة ،يقال :زكا الزرع اذا نما وزاد.

اما الزكاة في الاصطلاح هي اخراج مال مخصوص لمستحقه بشرائط مخصوصة وهذا المال يجب ان يبلغ النصاب لمستحقه.

وسمي المال المزكى زكاة ، رجاء البركة فيه وتطهير النفس وتتميتها بالخيرات قال تعالى : ﴿

خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ١٠٣ ﴾

التوبة: ١٠٣ . فالمسلم المزكى يطهر نفسه من الشح والحرام ويبارك الله له في نفسه واهله وماله. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما احسن عبد الصدقة الا احسن الله الخلافة علي تركته) ويعنى هنا كشف الغمه والخلاص منها والفرج .

كما تطهر نفس المزكى عليه من الغل والحسد والحرام ويبارك له الله في نفسه واهله بسداد العوز وبقيه من السرقة والنار والانتقام ويحل في نفسه الرضا .

والمال المزكى مال طاهر من دنس الحرام ومبارك ولا ينقص مال المزكى بل يزيده وينميه .

حكم الزكاة:

الزكاة ركن من اركان الاسلام الخمسة وقد فرضها الله في كتابه الحنيف وهي فرض عين توجب علي عباد الله المسلمين الاغنياء في الكتاب والسنة والاجماع قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا

الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ (البقرة: ٤٣)

كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم : (بنى الاسلام علي خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله و اتاء الزكاة واقام الصلاة وصوم رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا) .

فالزكاة عبادة خالصة لوجه الله كغيرها من العبادات كالصلاة والصوم والحج -يؤديها المسلم امتثالاً لامر الله سبحانه وتعالى ولذا فلا تجوز الا بالنية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى) .

قد فرضها الله علي عباده الاغنياء اذ انه سبحانه لم يشئ ان يترك الفقراء والمساكين لما تجود به نفوس الاغنياء فقد لا تفي بسد حاجتهم كما يوجد ايضا البخلاء الذين يسرفون علي شهواتهم وملذاتهم ويمتنعون علي الانفاق علي الفقراء حتي علي ذوي القربى اهلهم .

فقد فرضها الله علي الاغنياء فرضاً تؤخذ منهم وترد للفقراء.

حكم مشروعية الزكاة:

الزكاة بجانب انها عبادة من عبادات الاسلام وشعيرة من شعائرة يؤديها المسلم امتثالاً لامر الله تعالى ، طيبة بها نفسه ، خالصة بها نيته ، رجاء ينال رضا الله تعالى .فان في الزكاة

من الاهداف والقيم والحكم ما نبه اليه كثير من علماء المسلمين ، وقد استخلصوها من النصوص القرآنية والاحاديث النبوية.

ومن اهم هذه الحكم :

أ. الحكمة الاجتماعية:

تعتبر الزكاة اهم الادوات المالية في تحقيق مبدأ التكامل والتضامن الاجتماعي وتحقيق الافتراض الاجتماعية فالزكاة انقاص لمال الغني وزيادة لمال الفقير يسد بها رمقه وتكفل له مستوى من المعيشه لائقاً لاستمرار حياته وحياة افراد أسرته وبهذا تكون الزكاة اداء لمواساة الفقراء وسد حاجات العوزين والبؤساء والمحرومين .

والزكاة تقلل من حدة الفوارق بين الاغنياء والفقراء كما تتقذ الغارمين وان كانوا من الاغنياء (وهم الذين لا يستطيعون سداد ديونهم) ، ايضاً تعين و تتقذ ابن السبيل .

ب. الحكمة التطهيرية :

تطهر الزكاة نفس المذكي فقد ينفق امواله في الزكاة بدلاً من انفاقها في الرزيلة والشهوات والفواحش ، كما تقيه من الشح والبخل وتعوده علي انفاقها في اعمال الخير ، كما تقيه من الطمع في جمع الاموال .

ج. الحكمة السياسية :

تحقق الزكاة الاغراض السياسية فقد روي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما فرض الجزية علي نصاره تغلب أنفوا منها وأبوها ، بحجة أنهم عرب وطلبوا من عمر ابن الخطاب أن يأخذ من غيرهم من العرب المسلمين كصدقة، الا انه رفض وقال : لا آخذ من مشرك صدقة لأنها طهرة للمسلمين ، الا ان بعضهم لحق بالروم فأشار بن زرعة علي

ال خليفة عمر بن الخطاب أن يأخذ منهم الجزية باسم الصدقة فصالحهم عمر عليها علي أن يضاعفها لهم.

فلزكاة تساعد علي اقامة المصالح العامه التي تتوقف عليها حياة الامة وسعادتها .

حكم مانع الزكاة :

من امتنع عن اداء الزكاة جاحداً لفرضيتها فقد كفر ، ومن امتنع عن ادائها بخلاً مع اقراره بوجوبها آثم ، واخذت منه رغماً عنه مع التعزيز ، وان قاتل دونها قوتل حتى يخضع لأمر الله ويؤديها ، لقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخِوْهُمْ فِي الْدِينِ وَنُقِصْلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ التوبة: ١١ .

وقد قاتل سيدنا ابو بكر رضي الله عنه مانعي الزكاة وقال : " والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها الي رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليها " .

تدريب:

- 1) لماذا فرض الله الزكاة على الاغنياء ولم يجعلها اختياراً .
- 2) ما هو حكم مانع الزكاة جاحداً لفرضيتها .

الدرس الثاني

إقرارات وتقدير الزكاة

الإقرار هو عبارة عن مستند مكتوب موقع من المكلف يبين فيه مركزه المالي مشفوعا بالمستندات والحسابات المراجعة وتحصل الزكاة عند إستحقاقها عقب تقديم الإقرار . ويقوم ديوان الزكاة بإعداد النماذج الخاص بإقرارات الزكاة حيث يملأ الشخص المكلف بالزكاة البيانات الواردة بالإقرار ويقدمه لديوان الزكاة مرفقا به نسخا من المستندات وجميع الأوراق التي تؤيد صحة البيانات المضمنة بالإقرار .

حيث أوضحت المادة (22) -4 من لائحة الزكاة التنفيذية لسنة 2004 م أنه يجوز للدايون أن يطلب من الشخص المكلف بالزكاة أو الوكيل بحسب الحال أن يرفق بالإقرار حسابات معتمدة بواسطة مراجع معتمد وتعد وفقا للأسس المحاسبية المتعارف عليها . وقد بينت المادة المذكور أعلاه المقصود بالحسابات والتي تتمثل في الآتي :

1. الميزانية أو بيان بالموجودات والديون .
2. حساب المتاجرة .
3. حساب الإيرادات والمدفوعات .
4. أي حساب مماثل آخر أيا كان نوعه .
5. قائمة بالموارد المالية وأوجه الصرف.

وقد حددت المادة (22) -5 من اللائحة مدة تقديم الإقرار خلال شهرين من أول سنة ولكن يجوز للأمين العام لديوان الزكاة أن يمد الفترة لأي مدة يراها مناسبة .

فحص الإقرار وتقدير الزكاة

بعد تقديم المكلف لإقراره لديوان الزكاة يقوم الديوان بواسطة أي من إداراته بفحص الإقرار والمستندات و إعتماها ما لم تكن لديه أسباب مقنعة تدل علي عدم صحتها .

قضت المادة (23)-2 من اللائحة بأنه في حالة تقديم المكلف الإقرار والمستندات والأوراق المطلوبة يجوز للديوان أو أي من إداراته بحسب الحال أن يقوم بتقدير الزكاة وفقا للبيانات والمعلومات التي لديه وأوضحت الفقرة (3) أنه في حالة حضور المكلف وعدم إقتناعه بالتقدير يحسم النزاع بأداء الشخص المكلف بالزكاة اليمين أمام الموظف المختص ليكون إقرارا مشفوعا باليمين .

كما أشارت الفقرة 5 من المادة (23) من اللائحة إلي أنه يجب مراعاة المبادئ المحاسبية الآتية عند تقدير زكاة عروض التجارة :

1. مبدأ التقييم بقيمة السوق بأسعار الجملة بأن يقوم المعروض في نهاية الحول بسعر السوق الحالي .
2. مبدأ السنوية بتحديد السنة الهجرية كأساس للقياس .
3. مبدأ إستغلال السنوات المالية بحيث لا تؤخذ الزكاة إلا من الأموال المكتسبة في خلال تلك السنة.
4. إعتبار النماء في المال حقيقة أو حكما في أثناء الحول إذا كان متصلا به أو منفصلا فيخضع للزكاة كأرباح العام .
5. مبدأ القدرة التكليفية الذي يعني ملك النصاب الشرعي للزكاة والذي تحدده لجنة الإفتاء بالديوان سنويا .
6. مبدأ تبعية المال بأن تحصر جميع الأموال التي يملكها الشخص المكلف بالزكاة في بلاد الإسلام أو خارجها وأن تضم الأموال المتجانسة إلي بعضها بعضا .
7. مبدأ عدم إزدواجية الزكاة بأن لا تؤخذ الزكاة مرتين في العام الواحد من مال بسبب واحد.

كما أشارت المادة(25) من لائحة الزكاة التنفيذية لسنة 2004 م الدفاتر المحاسبية المعتمدة حيث نصت بأن يحتفظ الشخص المكلف بالزكاة بالدفاتر المحاسبية الآتية :

1. دفتر اليومية .
2. دفتر الأستاذ .
3. دفتر الجرد وتسجل فيه الكميات الصادرة والواردة .

الدرس الثالث

مصارف الزكاة

مصارف الزكاة ثمانية ذكرها الله عز وجل في كتابه فقال في سورة التوبة : قَالَ تَعَالَى:

﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ فُلُوقِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي

سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾ **التوبة: ٦٠** هذه الآيه

الكريمة بينت لنا مصاريف الزكاة الثمانية وهم كالاتي:

أ. **الفقير**: هو الذي لا يملك قوت عامه ، لنفسه ولا لمن تجب عليه نفقتهم.

ب. **المسكين**: هو الذي لا يملك قوت يومه ، وقد عرف الرسول صلى الله عليه وسلم المسكين

في بعض احاديثه فقال: (ليس المسكين الذي يطوف علي الناس ترده اللقمه واللقمتان ،

والتمرة والتمرتان ، ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ، ولا يفتن له فيتصدق عليه ، لا

يقوم فيسال الناس).

ج. **العاملين عليها**: وهم الموظفون المكلفون بجمع الزكاة وحفظها وتوزيعها ، وفي الاصناف

الثمانية ، فهؤلاء يعطون من الزكاة ولو كانوا اغنياء لتعف نفوسهم عن اخذ شئ منها، ولا

يتهاونون في جمعها .

د. **المؤلفه قلوبهم**: قيل انهم كفار يرجي اسلامهم وقيل انهم مسلمون ضعفاء في دينهم ،

يعطون من الزكاة لتلين قلوبهم بالاسلام ، وكل ذلك يدل على حرص الاسلام علي هداية

الناس.

هـ. **في الرقاب** : ويراد من ذلك الرقيق المسلم ،يشترى من مال الزكاة ويعتق ، او يساعد من

مال الزكاة ليؤدي ما عليه من مال يشترى به حريته ، وهذا النوع لا يوجد الآن .

و. **الغارمون**: جمع غارم ،وهو المدين المعسر الذي لا يستطيع سداد ديونيته ، ويقرر الاسلام

اعطاه من الزكاة ما يعينه علي تسديد دينه .

ز. في سبيل الله: المراد به الطريق الموصل الي مرضاة الله ، وحدد العلماء هذا المرفق بالغزو او الجهاد في سبيل الله ، ويرى بعضهم ان وجوه الخير كلها مصرف لهذا المرفق.

ح. ابن السبيل: هو المسافر المنقطع عن بلده ، ولا يجد من يقرضه فهو يعطي من الزكاة ولو كان غنياً ببلده.

الزكاة والدولة:

الزكاة حق ثابت مقرر فريضةً من الله ، وهذا حق ليس حقاً موكولاً للأفراد ، يؤديه منهم من يرغب في ادئه ، ويتركه من لا يرغب فيه بل هو ركن من اركان الاسلام تشرف عليه الدولة ويتولاه جهاز اداري منظم يقوم علي الفريضة الفذه ، وابرز دليل علي ذلك ان الله تعالى ذكر القائمين بامر الزكاة جمعاً وتفريقاً وسماهم (العاملين عليها) وجعل لهم سهماً في مال الزكاة ياخذونه فرضاً .

وفي السنة النبوية جاءت الاحاديث تؤكد ان الدولة هي التي تتولى جمع الزكاة وهي التي تقوم بتوزيعها وجاء في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنه : ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذاً الي اليمن فقال له : (اعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة من اغنيائهم ، فتد علي فقرائهم ، فان هم اطاعوك لذلك ، فايك وكرائم اموالهم ، واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب) .

ففي هذا الحديث يقول الرسول صلى الله عليه وسلم عن الزكاة المفروضة : (تؤخذ من اغنيائهم وترد علي فقرائهم) فبين الحديث ان الشأن فيها ان يأخذها آخذ ولا يردّها راد ، وهم من يمثلون الدولة ، لا ان تترك لاختيار من وجبت عليه .

تدريب: ما دور الدولة في تحصيل الزكاة.

الدرس الرابع

زكاة عروض التجارة

يقول الله تعالى في سورة البقرة :

﴿ يَمْحُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾ (البقرة: ٢٧٦)

تناولت هذه الآيه كل ما تخرج منه الزكاة علي سبيل الاجمال ، وما كسبناه يشمل النقد وعروض التجارة والانعام والمعادن والنقود وما يخرج من الارض والاجور ...الخ وسنتناول في دروسنا بعض من هذه الاموال .

حساب زكاة عروض التجارة :

اوجب قانون الزكاة لسنة 2001 اخذ الزكاة من كل سوداني مسلم يملك مالا داخل او خارج السودان او اجنبي يقيم في السودان ويملك مالا فيه ما لم يكن ملزماً بموجب قانون بلده بدفع الزكاة ودفعها فعلا او كان اعفائه قد تم بموجب اتفاقية لمنع الا دواج .

شروط وجوب الزكاة :

1. الملك التام.
2. ان تبلغ النصاب .
3. حولان الحول.
4. السلامه من الدين.

مثال تطبيقي :

تقدم أحد التجار بإقرار لديوان الزكاة مبينا أصوله وخصومه المتداولة علي النحو التالي :

البيان	المبلغ بالجنيه
بضاعة آخر المدة	39700
المدينون	14700
أوراق القبض	8480
أرصدة مدينة أخرى	9800
الخزينة	8500
البنك	14300
الدائنون	25900
مرايحات	24000
أوراق الدفع	4000
أرصدة دائنة أخرى	1500

وبالفحص إتضح الآتي :

- 1- هنالك مبيعات آجلة تمت في نهاية السنة ولم تثبت في الدفاتر قيمتها 3200 جنيه.
- 2- تم إشهار إفلاس أحد المدينين وتبلغ مديونيته تجاه الشركة 1800 جنيه.
- 3- سدد أحد الدائنون شيك بمبلغ 4400 جنيه لم يرحل لحسابه .
- 4- سددت المبالغ التالية من حساب المراجعة ولم ترحل للحسابات علي النحو التالي : 2000 نقدا و 1000 جنيه بشيك.
- 5- تم تحصيل كمبيالة مسحوبة علي أحد العملاء قيمتها 2500 جنيه ولم ترحل لدفتر الأستاذ كما تم سداد كمبيالة قيمتها 2000 جنيه ولم ترحل لدفتر الأستاذ.
- 6- بلغت جملة الإيرادات المستحقة 3800 جنيه وليس 6800 جنيه .

المطلوب:

تحديد وعاء زكاء عروض التجارة إذا علمت أن الحوائج الأصلية تبلغ 1800 جنيه في السنة وأن سعر السوق يزيد عن التكلفة بنسبة 10% .

الحل :

أولاً: إجراء التسويات :

1- المدينون :

الرصيد 14700

يضاف إليه :

مبيعات آجلة لم تثبت في الدفاتر 3200

17900

يطرح منه :

ديون معدومة 1800

الرصيد 16100

2- الدائنون :

الرصيد 25900

يطرح منه :

مبالغ مسددة لم ترحل للحساب 4400

الرصيد 21500

3- المرابحة :

الرصيد 24000

يطرح منه :

مبالغ مسددة لم تثبت 3000

الرصيد 21000

4- الخزينة :

الرصيد 8500

يضاف إليه :

مبالغ محصلة غير مثبتة 2500

يطرح منه :

مبالغ مسددة للمرابحة لم تثبت : 2000

2000 كمبيالة مسددة لم ترحل

الرصيد 7000

5- البنك :

الرصيد 14300

يطرح منه

مبالغ مسددة للمرابحة لم تثبت 1000

الرصيد 13300

6- أوراق القبض :

الرصيد 8480

يطرح منه :

كمبيالة محصلة لم تثبت بالدفاتر 2500

الرصيد 5980

7- الأرصدة المدينة الأخرى :

الرصيد 9800

(-) فروق إيرادات المستحقات 3000

الرصيد 6800

8- بضاعة آخر المدة :

الرصيد 39700

الرصيد بسعر السوق $9700 * 110\% = 43670$

أو $43670 = 39700 + 3970$

9- أوراق الدفع :

الرصيد 4000

يطرح منه :

كمبيالة مسددة لم ترحل 2000

الرصيد 2000

ثانيا : تحديد وعاء زكاة عروض التجارة :

الأصول المتداولة :

بضاعة آخر المدة 43670

المدينون 16100

أوراق القبض 5980

الخزينة 7000

البنك 13300

أرصدة مدينة أخرى 6800

92850	جملة الأصول المتداولة
	يخصم منه:
	الخصوم المتداولة :
21500	الدائنون
21000	مربحات
2000	أوراق الدفع
<u>1500</u>	أرصدة دائنة أخرى
<u>46000</u>	جملة الخصوم المتداولة
46850	صافي راس المال العامل
	يخصم منه :
<u>1800</u>	الحوائج الأصلية
45050	وعاء الزكاة

تدريب:

بلغت الأصول المتداولة والخصوم المتداولة لإحدى الشركات في نهاية السنة الهجرية 1427 هجرية الآتي : (المبالغ بالجنيه)

بضاعة آخر المدة	80000
مدينون	15000
دائنون	14000
أوراق الدفع	20000
أوراق القبض	350000
الخزينة	30000
البنك	50000

وبفحص السجلات والدفاتر تبين لمفتش الزكاة الآتي:

- 1- هنالك مبيعات نقدية قدرها 6000 جنيه لم تثبت بالدفاتر . كما أن هنالك مبيعات آجلة قدرها 14000 جنيه لم ترحل لحساب العملاء .
- 2- إن كشف الجرد يتضمن بضاعة تكلفتها 20000 جنيه مملوكة للغير وأن سعر السوق يزيد عن التكلفة بنسبة 20% .
- 3- تم سداد مبلغ 7000 جنيه ولم ترحل لحساب الموردين .
- 4- هناك مردودات بيعات آجلة قدرها 5000 لم تدرج لحساب العملاء .

المطلوب :

تحديد وعاء الزكاة إذا علمت أن الحوائج الأصلية تقدر بحوالي 37200 جنيه في السنة.

الدرس الخامس زكاة المهن الحرة

يقصد بالمهن الحرة ما يمارسه الفرد بصفة مستقلة . وتعتمد على العمل والمال أيضا
الطب والهندسة والمحاماة ونحوها فالزكاة على إيراداتها قال تعالى:

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ
مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِعَاطِلِينَ إِلَّا أَنْ تُنْفِضُوا فِيهِ وَعَلَّمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَمِيدٌ ﴾ البقرة: ٢٦٧
وهذه الإيرادات تعد من الكس ومن ثم تجب فيها الزكاة وذلك وفق الآتي:

أ -تحديد تاريخ نهاية الحول.

ب -حصر إيرادات المهنة خلال الحول .

ج حصر تكاليف مباشرة المهنة مع مراعاة عدم خصم مخصصات استهلاك- الأصول الثابتة.

د -حصر نفقات المعيشة للمزكي ومن يعول.

هـ -تحديد الديون الحالية على المزكي.

و -استخراج وعاء الزكاة عن طريق حسم البنود.

ز -مقارنة وعاء الزكاة بالنصاب.

ويقدر نصابها بنصاب زكاة النقود ,أي بما يساوي 85 جراما من الذهب الخالص , وفيه ربع الـ
عشر، وهي كما يلي :

مقدار الزكاة=وعاء الزكاة×سعر الزكاة .. أما في حالة عدم وصول الوعاء للنصاب فلا تجب الـ
زكاة .

مثال تطبيقي :

البيانات التالية إستخرجت من سجلات أحد الأطباء عن السنة الهجرية 1428 هـ وهي :

- إيرادات كشف 900000 جنيه سنويا .

- إستشارات خارجية محصلة 250000.
- الإيجار الشهري للعيادة 15000 جنيه .
- مياه وكهرباء 12000 جنيه سدد منها 6000 جنيه .
- أجور عمال 10000 جنيه شهريا .
- مهمات مستهلكة 252000 جنيه .
- إستشارات داخلية 55000 حصل منها 35000 جنيه .
- إشتراكات في جمعية طبية 56000 .
- أدوات ومعدات وتستهلك بنسبة 10% .
- مصروفات تلفون 89000 سدد منها 75000 .

المطلوب :

تحديد وعاء زكاء الطبيب علما بأن الحوائج الأصلية قدرت 73250 جنيه في السنة .

الحل :

المبلغ	البيان	المبلغ	البيان
180000	الإيجار	900000	إيرادات كشف
120000	أجور عمال	250000	إستشارات خارجية
252000	مهمات مستهلكة	35000	إستشارات داخلية
56000	إشتراكات جمعيات		
89000	إستهلاك		
406000	صافي الدخل		
1185000		1185000	

صافي الدخل 406000

(-)

الحوائج الأصلية 73250

وعاء زكاة الطبيب 332750

تدريب :

1. أحد الأشخاص يعمل طبيباً حراً وله عيادة خاصة ويقوم بحصر إيراداته ونفقاته على أساس شهري لغرض أداء الزكاة المستحقة عليه ، وقد أمكن الحصول على البيانات والمعلومات الآتية:

بيان	محرم	صفر	ربيع الأول
الإيرادات	50000	58000	60000
أجور العاملين	6000	8000	8000
إيجار وملحقاته	2000	2000	2000
أدوات ومستلزمات طبية	3000	5000	5500
مصرفات نثرية	2000	5000	4500

- تبلغ قيمة الآلات والمعدات الطبية 480000 ريال وتستهلك بمعدل 25% سنوياً .

- تبلغ قيمة الأثاث والتركيبات الخشبية مبلغ 240000 ريال وتستهلك بمعدل 20% سنوياً

- تقدر تكاليف الحاجات الأصلية للطبيب وأسرته بمبلغ 15000 جنيه شهرياً .

- يقدر سعر جرام الذهب عيار 24 بـ 50 جنيه .

المطلوب :

تحديد وعاء الزكاة ومقدار الزكاة الواجبة على الطبيب شهرياً .

2. أحد الأشخاص يعمل موظفاً في وزارة (س) براتب شهري قدره 5000 جنيه ينفق منه

على حاجاته الأصلية له ولأسرته مبلغ 2500 جنيه شهرياً (في المتوسط) وسدد ديوناً

قدرها 7000 جنيه وادخر ما تبقى .

المطلوب :

حساب الزكاة المستحقة على الموظف (يقدر سعر جرام الذهب عيار 24 بـ 50 جنيه).

الدرس السادس

زكاة المرتبات والأجور

أن المرتبات والأجور هي كسب ناتج عن ممارسة عمل سواء كان هذا العمل عملاً ذهنياً أو جسمانياً .

وتشمل المرتبات المكافآت والمعاشات والمعروف أن الحكومات تقدر رواتب موظفيها باعتبار السنة بناء على ميزانياتها وإن كانت لا تدفعها إلا مجزأة على دفعات شهرية نظراً لحاجة الموظف المتجددة.

وبناء على ذلك تؤخذ الزكاة من صافي دخل الموظف والعامل في سنة كاملة إذا بلغ الصافي نصاباً. أما إذا كان لا يبلغ في السنة نصاباً نقدياً كرواتب بعض العمال وصغار الموظفين فلا تؤخذ منه الزكاة.

ويتغير النصاب كل عام مقدراً بجرام ذهب علي حسب الحوائج.

مثال تطبيقي :

يتقاضى أحد الموظفين العاملين بأحد الشركات الخاصة مرتباً أساسياً 1800 جنيه . بدل سكن 800 جنيه . وبدل ترحيل 500 جنيه . بدل علاج 400 جنيه . بدل سفر 200 جنيه . بدل ضيافة 200 جنيه . علاوة غلاء معيشة 380 جنيه . بدل لبس 200 جنيه ويتم إستقطاع نفقه شهرية لأولاده 300 جنيه . و إشتراكات في مجلات علمية 20 جنيه ومال تأمين بنسبة 8%

المطلوب :

تحديد وعاء الزكاة إذا علمت أن الحوائج الأصلي قدرت بمبلغ 1430 جنيه في السنة.

الحل :

البيان	جنيه	جنيه
المرتب الأساسي		1800
يخصم منه :		
مال التأمين (المرتب الإجمالي 8%) $4480 \times 8\%$		358.4
		1441.6
يضاف إليه :		
بدل سكن	800	
بدل علاج	400	
علاوة غلاء معيشة	380	
بدل لبس	200	
		1780
إجمالي البنود المضافة		3221.6
يخصم منه: الحوائج لأصلية		1430
وعاء الزكاة		1791.6

تدريب:

ظهر كشف المرتبات والأجور عن شهر نوفمبر 2008 م تقاضي أحد الموظفين لشركة الموج لأزرق الخاصة مايلي:

مرتب أساسي 5000 جنية – بدل ترحيل 1600 جنية – علاوة غلاء معيش 1750 جنية – بدل علاج 1800 جنية – بدل لبس 1500 جنية – بدل وجب 1600 – بدل سفر 1400 جنية – علاوة إجتماعية 400 جنية – علاوة أطفال 1600 جنية .

تم إستقطاع 8% مال تأمين -1200 نفقة زوجة – 200 جزء إداري فإذا علمت أن الموظف له ثلاث أطفال وأن الحوائج الأصلية تبلغ 18000 جنية في السن.

المطلوب :

تحديد وعاء زكاة المرتبات والأجور عن شهر نوفمبر 2008 م .

الدرس السابع

زكاة نشاط المستغلات

المستغلات هي كل أصل - من ثابت أو منقول - غير معد للتجارة بأصله يدر دخلاً وتتجدد غلته، وتزول عينه بالاستهلاك التدريجي.

أي الأصول مثل العقارات والآلات والسيارة التي تستخدم للإيجار ، كما يشمل الحيوان مثل المزارع التي تستخرج الحليب من الأنعام فهنا الزكاة تكون في الحليب فقط.

مثال تطبيقي :

محلات نون لصاحبها محمد حسن شريف تعمل في مجال تأجير سيارات الليموزين ولديها الأصول الثابتة الآتية:

- سيارات للاستخدام الخاص قيمتها 60000 جنيه (خاص لصاحب المشروع يستخدمها لأغراضه الشخصية) .
- سيارات للتأجير للغير قيمتها 550000 جنيه .

وقد تم استخراج البيانات الآتية عن نشاط محلات نون في مجال تأجير سيارات الليموزين عن الحول المنتهي في 30 ذو الحجة 1430 هـ :

- بلغت إجمالي إيرادات سيارات التأجير خلال الحول 320000 .
- أجور ومرتبات السائقين 28000 .
- وقود وزيوت مستهلكة خلال الحول 5000 جنيه .
- التأمين المدفوع على السيارات ورسوم الترخيص عن الحول 25000 جنيه .
- مخالفات مروري 3000 جنيه .
- مصروفات إدارية مختلف خلال الحول 2000 جنيه .

- مصروفات الصيانة والتصلّيات خلال الحول 12000 جنيه .
- الضرائب والرسوم المدفوعة خلال الحول 7000 جنيه .
- أقساط مستحقة علي السيارات خلال الحول مدفوعة إلي بنك فيصل الإسلامي السوداني 20000 جنيه .
- بلغت نفقات المعيش لأسعد 11000 وليس للممول موارد أخرى .

المطلوب :

حساب زكاة نشاط محلات نون إذا علمت أن سعر جرام الذهب يبلغ 97 جنيه .

الحل :

البيان	مبلغ جزئي	مبلغ كلي
الإيرادات السنوية		320000
(-) المصروفات خلال الحول :		
1- أجور ومرتبات السائقين	28000	
2- وقود زيوت مستهلكة	5000	
3- التأمين علي السيارات ورسوم الترخيص:	3000	
مخالفات مرورية	2000	
مصروفات إدارية مختلفة	12000	
مصروفات الصيانة والتصلّيح		<u>190000</u>
4- الضرائب والرسوم	7000	
صافي إيرادات تأجير السيارات		130000
(-) ديون مدفوع ونفقات معيشة :		
أقساط سيارات	20000	
نفقات معيشة	11000	
		<u>31000</u>
وعاء الزكاة		99000

النصاب السنوي = سعر الجرام الواحد * مقدار النصاب السنوي

النصاب السنوي = $97 * 85 = 8245$ جنيه .

مقدار زكاة محلات نون الواجبة السداد = $99000 * 2.5 \% = 2475$ جنيه .

تدريب

لدى محمد مزرعة للدواجن لإنتاج الدجاج والبيض تكلفتها الإجمالية 20000 جنيه والبيانات الآتية استخرجت من دفاتره في نهاية العام الهجري :

1- إجمالي إيرادات مبيعات الدجاج 20000 جنيه.

2- إجمالي إيرادات مبيعات البيض 25000 جنيه .

3- إجمالي إيرادات مبيعات مخلفات الدواجن 5000 جنيه .

4- ثمن شراء الكتاكيت 3000 .

5- ثمن شراء الأعلاف 3000 .

6- أجور العمال 2000 .

فإذا علمت أن التكلفة الجارية للحظيرة 10000 جنيه ومعدل استهلاكها 10% والتكلفة الإستبدالية للألات 15000 جنيه وتستهلك بمعدل 20 % .

المطلوب :

- حساب زكاة المستغلات بفرض أن المكلف عليه ديون شخصية 8000 جنيه وتبلغ

تكلفة الحوائج الأصلية له 10000 جنيه ويملك مصادر أخرى للإيرادات مع العلم أن

سعر جرام الذهب 50 جنيه .

- حساب المتبقي للمكلف بعد دفع الزكاة .

التقويم الختامي

1. اشرح مفهوم الزكاة لغة واصطلاحاً ؟
2. حدد الآتي:
 - أ. علي من تجب الزكاة.
 - ب. مصارف الزكاة.
 - ج. حكمة مشروعية الزكاة.
3. تحدث عن كل مصرف من مصارف الزكاة علي حده؟
4. ما المقصود باقرارات تقدير الزكاة.
5. قم بحساب وعاء الزكاة ومقدارها في التمارين الواردة بدروس الوحدة.